

فضائلُ الصَّحَابةِ رضي الله عنهم

(وردُّ الشبهات عنهم)

«معاوية رضي الله عنه أنموذجًا»

تقديم/ الشيخ العلامة المحدِّث

عبدالله بن عبدالرَّحمن السعد

إعداد

أحمد بن عبد الله بن أحمد الأحيدب

دار ابن الجوزي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة العلامة المحدِّث عبدالله بن عبدالرحمن السعد

الحمد للَّه وحده، والصلاةُ والسلامُ علىٰ من لا نبيَّ بعده.

أما بعد:

فقد اطلعتُ علىٰ مختصر كتابي: «فتحُ الواحدِ العليّ في الدفاع عن صحابة النبيّ ﷺ»؛ وكان اختصاره من قِبَلِ الشيخ: أحمد بن عبداللَّه الأحيدب، فوجدتُه قد وُفِّق في اختصاره؛ فجزاه اللَّه خيرًا، وبارك فيه، وقد أذنتُ له بطباعته ـ إذا أراد ذٰلك ـ، وباللَّه تعالىٰ التوفيق.

وكتبه

عبدالله بن عبدالرحمن السعد

١٤٣٨/٧/٣



بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

إنَّ الحمد للَّه نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللَّه فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلٰه إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد:

فإنّ من نعم اللَّه علىٰ الأمة الإسلامية: أنَّ دينها محفوظٌ منذ بزوغ فجر الإسلام إلىٰ أن يرث اللَّه الأرض ومن عليها، وخلال هذه الفترة لا يخلو زمان من تسلط الأعداء علىٰ المسلمين، فيُجيّشون لذلك ما استطاعوا من عَدَد وعُدَد، فما تكاد تجد أرضًا للمسلمين إلا وغزاها العدو بسلاحه أو فكره.

ومن تلك الأساليب والسبل: الوقيعة في أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ والطعن فيهم، فنِيْلَ منهم بالتكفير تارة، وبالتفسيق والتبديع تارة أخرىٰ، وأُشربها من

أبناء المسلمين من في قلبه دَغَلٌ أو ضَعْفُ إيمان، ولا غرو؛ فالطعن واللمز هو ديدن أهل الأهواء وعلامة أهل البدع.

كما قال أبو زرعة رحمه الله: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول اللَّه ﷺ فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدّىٰ إلينا هذا القرآنَ والسننَ أصحابُ رسول اللَّه ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليُبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولىٰ وهم زنادقة»[(١)].

وقال البربهاري في «شرح السنة»: «وإذا رأيت الرجل يطعن علىٰ أحد من أصحاب رسول اللَّه ﷺ فاعلم أنه صاحب قول سوء وهوىٰ».

وقال أيضًا: «واعلم أنّه من تناول أحدًا من أصحاب محمد ﷺ فاعلم أنّه إنما أراد محمدًا ﷺ، وآذاه في قبره»[(٢)].

وقد أوذي في ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في حياته وبعد

---

(١) انظر: الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي (١/١٧٦ رقم ١٠٤)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٨/٣٢).

(٢) انظر: شرح السنة للبربهاري (ص ١١١ ـ ١٢٠).

مماته، وأوذي بعده أصحابه، وما زال يسري ذلك علىٰ أئمة الإسلام إلىٰ وقتنا هذا[(١)].

ومن القواعد العامة في الرد علىٰ المخالفين ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ حيث يقول: «ما احتج أحد بدليل سمعي أو عقلي علىٰ باطل إلا وذلك الدليل ـ إذا أُعطي حقَّه ومُيِّز ما يدل عليه مما لا يدل عليه ـ تبيَّن أنه يدلُّ علىٰ فساد قول المحتج به، وأنه دليلٌ لأهل الحق، وأن الأدلة الصحيحة لا يكون مدلولها إلا حقًّا، والحق لا يتناقض، بل يُصدِّقُ بعضه بعضًا»[(٢)].

وقال الشيخ إسحاق بن عبدالرَّحمٰن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُمُ اللَّهُ: «كل مخالف للشرع معه من الشبهات ومحتملات الدليل التي أساء فيها فهمه ولم يوفق للتوفيق بينها وبين مقابلها أضعاف أضعاف ما مع هٰؤلاء»[(٣)].

ولمّا كان للصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النصيب الوافر من الطعن عليه، هيَّأ اللَّه ـ تعالىٰ ذكره ـ لهؤلاء من يردُّ عاديتهم، فشمَّر علماء السنة

(١) انظر: الممتحنون من علماء الإسلام د. سليمان العثيم.
(٢) مجموع الفتاوىٰ (٨/٢٩).
(٣) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١٢/٤٢٧).

سواعدهم، وأعملوا أقلامهم وألسنتهم ذبًّا عن أعراض أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فجاءت تلكمُ الردود مخرسةً لألسن الأعداء والمنافقين، وكاشفة عن دفائن قلوبهم المريضة، فللَّه الحمد علىٰ توفيقه وتأييده.

ولمّا وُجد في عصرنا من أرخىٰ لسانه تسلُّطًا وطعنًا في معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه وتصدَّىٰ للرد عليه العلماء وطلبة العلم، فكان من آثارهم في ذلك المطولات والمختصرات، فجاء كتابي هذا اختصارًا هذين الكتابين:

الأول: فتح الواحد العلي في الدفاع عن صحابة النبي صلى الله عليه وسلم، للشيخ المحدث عبدُاللَّه بن عبد الرحمن السعد.

الثاني: سل السنان في الذبّ عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، للشيخ سعد بن ضيدان السبيعي.

كما لا يفوتني في ختام هذه المقدّمة - من باب رد الفضل لأهله - أن أشير إلىٰ قيام أحد المحسنين بدعم طباعة هذا المختصر علىٰ نفقته الخاصة، فأسأل اللَّه عز وجل أن يبارك له في أهله وماله وولده، وأن يغفر له ولوالديه وأزواجه وذريته، كما أدعو اللَّه تعالىٰ أن يتقبل منه هذا العمل وأن يجعله في ميزان حسناته يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتىٰ اللَّه بقلب سليم.

وهذا جهد المقل، فإن أصبت فمن اللَّه وحده وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، واللَّه ورسوله منه بريئان.

وصلىٰ اللَّه وسلم علىٰ نبينا وسيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

✍ أحمد بن عبد الله بن أحمد الأحيّدب

عصر الإثنين ـ ٩ محرم ١٤٣٨هـ

المملكة العربية السعودية ـ المنطقة الشرقية ـ الخبر





الباب الأول

في الكلام عن فضل الصحابة رضي الله عنهم، وردِّ بعض الشبهات المثارة

الباب الأول

في الكلام عن فضل الصحابة رضي الله عنهم، ورد بعض الشبهات المثارة

من الأدلة على فضل الصحابة عمومًا:

أ ـ قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح].

ب ـ قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠].

والحسنىٰ هي الجنة كما قاله أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ورجحه ابن جرير في تفسيره(١).

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير ابن جرير =

ج ـ قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة].

د ـ حديث النبي ﷺ: «**لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ**». متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه[1].

وتبويب ابن حبّان عليه في صحيحه: «ذكر الخبر الدال علىٰ أن أصحاب رسول اللّٰه ﷺ كلهم ثقات عدول»[2].

هـ ـ حديث النبي ﷺ: «**النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَىٰ السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَىٰ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَىٰ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**». رواه

= الطبري (١٥/ ٦٣ ـ ٧١).

(١) صحيح البخاري (٣٦٧٣)، صحيح مسلم (٢٥٤١). واللفظ لمسلم.

(٢) صحيح ابن حبّان (١٦/ ٢٣٨).

مسلم في صحيحه عن أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه[(١)].

و ـ قول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه، فابتعثه لرسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون علىٰ دينه، فما رأىٰ المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئًا فهو عند الله سيء»[(٢)].

بيان الواجب تجاه الصحابة:

بناءً علىٰ ما سبق لابد للمؤمن من أمور يراعيها ويستحضرها ليكمُلَ إيمانه وتسمو نفسه:

أولاً: أنه يجب علىٰ كل مسلم أن يعتقد فضل الصحابة رضي الله عنهم، وأنهم أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ، لما ثبت في الصحيحين عن جمع من الصحابة قول النبي ﷺ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ...**»

(١) صحيح مسلم (٢٥٣١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦/٨٤ رقم ٣٦٠٠) والبزار في مسنده (٥/٢١٢ رقم ١٨١٦) والطبراني في المعجم الكبير (٩/١١٢ رقم ٨٥٨٢) وابن الأعرابي في معجمه (٢/٤٤٣ رقم ٨٦١) والحاكم في مستدركه (٣/٩٦ رقم ٤٤٦٥) وغيرهم.

الحديث[١].

وأن يعتقد فضل الخلفاء الأربعة، ثم بقية العشرة، ثم الذين شهدوا بدرًا، ثم الذين بايعوا تحت الشجرة، ثم الذين أسلموا قبل الفتح، ثم بعد الفتح، ويقدم المهاجرين علىٰ الأنصار من حيث العموم، وأدلة ذلك كثيرة جدًّا في الكتاب والسنة[٢].

ثانيًا: وجوب محبتهم، والاستغفار لهم، والدفاع عنهم وموالاتهم، وسلامة الصدر تجاههم، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر].

ثالثًا: أنّ الطعن فيهم جميعًا ـ وخاصةً كبارهم ـ، وانتقاص دينهم قد يصل بالإنسان إلىٰ الكفر باللَّه عز وجل؛ كما فصلّ ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره[٣].

---

(١) صحيح البخاري (٢٦٥٢)، صحيح مسلم (٢٥٣٣).

(٢) انظر: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلىٰ (٢/ ١٨٤)، العقيدة الواسطية (ص ١٢٥ ت: علوي السقاف، ط: الدرر السنية)، وفي طبقات الصحابة انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٦٥) وغيره.

(٣) انظر: الصارم المسلول (ص ٤٠٦).

رابعًا: أنّ ما جاء عن الخلفاء الراشدين من أحكام يُعد حجةً إذا لم يخالف نصًّا من كتاب أو سنة، كما في حديث العرباض: «**فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»[١].

وبالذات عن الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وكذلك بقية الصحابة؛ وذلك أنهم صحبوا الرسول صلى الله عليه وسلم وشهدوا التنزيل، وهم أعلم بالشريعة ممن جاء بعدهم[٢].

خامسًا: ينبغي معرفة أخبارهم وسيرهم لأنّ هذا أجلب لمحبتهم، وأرغب في موالاتهم، وأول ذلك: القرآن الكريم وكتب الحديث كالصحيحين والسنن، وكذلك كتب التراجم والسير؛ كـ«الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر، و«أسد الغابة في معرفة الصحابة» لابن الأثير، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر وغيرهم.

سادسًا: التسمي بأسمائهم؛ لأنَّ في ذلك تذكيرًا بهم،

---

(١) سنن أبي داود (٤٦٠٧)، جامع الترمذي (٢٦٧٦).

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب في شرحه لحديث العرباض بن سارية، الحديث الثامن والعشرين (٢/١١١). تحقيق: طارق عوض اللَّه، طبعة: ابن الجوزي.

وتقويةً الصلة بينهم وبين من بعدهم.

سابعًا: أنَّ ما وقع بينهم قد علمه اللَّه سبحانه، وأُخبر عنه الرسول ﷺ بإخبار اللَّه له، ومع هذا فقد أثنىٰ اللَّه عليهم كما سيأتي ذلك مفصَّلًا.

ثامنًا: وجوب السكوت عمَّا شجر بينهم ـ كما سيأتي أيضًا ـ، والمقصود بذلك السكوت بعدم اتخاذ مواقف بناءً علىٰ ما حدث ليتوصل بذلك للطعن فيهم، وليس المقصود السرد التاريخي؛ بل العلماء دوَّنوا ذلك في كتبهم كابن جرير وابن كثير وابن حجر وغيرهم[1].

حدُّ الصحبة:

في حد الصحبة أقوال، أصحها: «كُلُّ من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به، ومات علىٰ ذلك، ولو تخلَّلت ردَّة، سواء أطال هذا اللقاء أم قصر»[2]، والدليل علىٰ ذلك:

أولاً: من الكتاب:

---

(١) هذه الفقرة ـ بيان الواجب تجاه الصحابة ـ مستلّة من رسالة الشيخ عبداللَّه السعد المسمّاة: بيان فضل الصحابة وواجب المسلمين نحوهم.

(٢) انظر: النكت علىٰ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر (ص ١٣٥).

- قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢﴾ [النجم].

- قوله تعالى: ﴿مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦].

- قوله تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ ۝٢٢﴾ [التكوير].

- قوله تعالى: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان].

وجه الشاهد: أن الصحبة لم تقيّد بوقت، وبمثل هذا:

- قوله تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَصْحَٰبَ ٱلسَّفِينَةِ﴾ [العنكبوت: ١٥]، وهنا إشارة لمدة السفر فقط.

- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ۝٣٤ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ۝٣٥ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ۝٣٦﴾ [عبس]، وهذا شامل لكل زوج، سواء طالت مدة الزواج أو قصرت.

- قوله تعالى: ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٢٧]، ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ﴾ [الواقعة: ٤١]، وهنا لم ينقل تحديد الوقت والمدة في بقاء الكتاب معهم، وإنما الأخذ فقط.

ثانيًا: من السنة:

- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة، فقال: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا**»، قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**أَنْتُمْ أَصْحَابِي**.

وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ»[(١)].

وجه الشاهد: أن أصحابه كل من التقىٰ به وكان مؤمنًا، وأنّ من بعدهم إخوانه، ولم يحدد النبي صلى الله عليه وسلم مدة اللقاء.

ـ حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَنِي، وَاللَّهِ لَا تَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا دَامَ فِيكُمْ مَنْ رَأَىٰ مَنْ رَآنِي وَصَاحَبَ مَنْ صَاحَبَنِي**»[(٢)].

وجه الشاهد: أن الصحبة تثبت باللقيا مع الإيمان والموت علىٰ ذلك.

ثالثًا: من كلام أهل اللغة:

ـ قال ابن فارس: الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل علىٰ مقارنة شيء ومقاربته من ذلك الصاحب، والجمع الصحب، وكل شيء لازم شيئًا فقد استصحبه[(٣)].

---

(١) صحيح مسلم (٢٤٩).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/٤٠٥ رقم ٣٢٤١٧)، وابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٤٨١)، والطبراني في الكبير (٢٢/٨٥) وغيرهم. وسنده صحيح.

(٣) معجم مقاييس اللغة (٣/٣٣٥).

- قال ابن سِيْدَهْ: وصاحبه عاشره، والصاحب المعاشر.
وقال مثله ابن منظور والفيروز آبادي[(١)].

وجه الشاهد: ليس فيه اشتراط طول الملازمة في الصحبة أو ذكر حد معيّن.

قال الفيومي: والأصل في هذا الإطلاق لمن حصل له رؤية ومجالسة، ووراء ذلك شروط الأصوليين[(٢)].

وهذا مذهب جمهور العلماء، كما هو المشهور عند أهل الحديث[(٣)].

قال الإمام أحمد رحمه الله: كل من صحبه سنةً أو شهرًا أو يومًا أو ساعةً أو رآه فهو من أصحابه، له من الصحبة علىٰ قدر ما صحبه[(٤)].

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٣/١١٩)، لسان العرب (١/ ٥١٩)، القاموس المحيط (ص ١٠٤)، وانظر: المعجم الوسيط (١/٥٠٧)، الإفصاح في فقه اللغة (ص ٧٠٨).
(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ص٣٣٣) مادة: صحبته.
(٣) الإصابة لابن حجر (١/١٥٨)، إرشاد الفحول للشوكاني (١/٢٧٩)، مذكرة الأصول للشنقيطي (ص١٩٠ طبعة: عالم الفوائد)، مقدمة ابن الصلاح (ص ١٤٦).
(٤) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلىٰ (١/٢٤٣)، الكفاية للخطيب (١/١٧٩)، ونقل عن مالك كما في مجموع الفتاوىٰ لابن =

قال البخاري: ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه[١].

قال الواقدي: رأيت أهل العلم يقولون: كل من رأىٰ رسول اللَّه ﷺ وقد أدرك الحلم وأسلم وعقل أمر الدين ورضيه فهو عندنا ممن صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار، ولكن أصحابه علىٰ طبقاتهم وتقدمهم في الإسلام[٢].

✍ من اشترط طول الصحبة:

هم بعض المعتزلة وغيرهم من أهل البدع، وكذلك بعض الأصوليين، وهو شرط باطل من وجوه:

أولاً: أنه خلاف ما دل عليه القرآن والسنة واللغة.

ثانيًا: لو أخذنا قولًا بلا دليل فأهل الحديث هم أعلم بهذه المسألة.

ثالثًا: أن الأصوليين لم يتفقوا علىٰ هذا القول، بل كثير منهم علىٰ خلافه، منهم:

= تيمية (٢٠/٢٩٨).

(١) صحيح البخاري، كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ.

(٢) الكفاية للخطيب (١/١٧٨)، وقال بنحوه ابن تيمية في المجموع (٤/٤٦٤).

ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ)، والقاضي أبو يعلىٰ (ت ٤٥٨ هـ)، وابن عقيل (ت ٥١٣ هـ)، وابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، والآمدي (ت ٦١٣ هـ)، والطوفي (ت ٧١٦ هـ)، ومحمد ابن إبراهيم الوزير (ت ٨٤٠ هـ)، والشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، والشنقيطي (ت ١٣٩٣ هـ)[(١)].

✍ شبهات وجوابها:

من الصحابة من جاء النص بذمّهم أو الشهادة لهم بالنار، وأنّ منهم من شارك في الفتن؛ فبالتالي لا يشملهم المدح والثناء.

الجواب إجمالاً: ثناء اللَّه عز وجل عليهم وهو أعلم بما سيقع منهم، وفي هذا قال ابن عباس رضي الله عنه: لا تسبوا أصحاب محمد، فإن اللَّه أمر بالاستغفار لهم، وهو يعلم أنهم سيقتتلون ويُحدِثون[(٢)].

---

(١) انظر المراجع بالترتيب: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥/٨٩)، العدة في أصول الفقه (٣/٩٨٨)، الواضح في أصول الفقه (٥/٥٩)، روضة الناظر وجنة المناظر (ص ١١٥)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/١٣٠)، شرح مختصر الروضة (٢/١٨٥)، العواصم والقواصم (١/ ٣٨٩)، إرشاد الفحول (١/٢٧٩)، مذكرة في أصول الفقه (ص ١٩٠).

(٢) انظر في تخريجه (ص ٤٣).

الجواب تفصيلاً: من تقدّم ذكرهم علىٰ قسمين:

* **القسم الأول**: **من جاء النص بذمّهم، أو الشهادة لهم بالنار، وهم ستة:**

* **الأول: الحكم بن أبي العاص الأموي:**

أخرج الإمام أحمد بسنده عن عبد اللَّه بن عمرو قال: كنا جلوسًا عند النبي ﷺ، وقد ذهب عمرو بن العاص يلبس ثيابه ليلحقني، فقال ﷺ ونحن عنده: «**لَيَدْخُلَنَّ عَلَيْكُمْ رجلٌ لعينٌ**». فواللَّه ما زلت وجلًا أتشوّف داخلًا وخارجًا حتىٰ دخل فلان ـ يعني الحكم ـ. وإسناده صحيح[(١)].

وأخرجه أيضًا بسنده عن الشعبي قال: سمعت عبد اللَّه ابن الزبير ـ وهو مستند إلىٰ الكعبة ـ وهو يقول: ورب هذه الكعبة، لقد لعن رسول اللَّه ﷺ فلانًا وما ولد من صلبه[(٢)].

والجواب: أنه لم يثبت إسلامه فضلًا عن صحبته.

---

(١) مسند الإمام أحمد (١١/٧١ رقم ٦٥٢٠)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٦/٨٥)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، انظر: مجمع الزوائد (١/١١٢).
(٢) مسند الإمام أحمد (٢٦/٥١ رقم ١٦١٢٨).

- قال ابن الأثير: وقد روي في لعنه ونفيه أحاديث كثيرة لا حاجة إلىٰ ذكرها، إلا أنّ الأمر المقطوع به أنّ النبي ﷺ مع حلمه وإغضائه علىٰ ما يكرهه ما فعل ذلك إلا لأمر عظيم[١].

- قال ابن حزم: وكان بها ـ أي المدينة ـ من لا يرضىٰ حاله كهيت المخنّث الذي أمر عليه السلام بنفيه، والحكم الطريد وغيرهما، فليس هؤلاء ممن يقع عليهم اسم الصحابة[٢].

- لم يذكره البخاري في التاريخ الكبير مع الصحابة فيمن اسمه الحكم، بل لم يذكره مطلقًا.

- لم ينص ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل عند ترجمته أنّ له صحبة كما يفعل كثيرًا، بل نقل عن أبيه أنه أسلم يوم الفتح وقدم المدينة فطرده النبي ﷺ[٣].

*** الثاني: الرجل الذي كذب على النبي ﷺ، وزعم أنه كساه حُلّة:**

أخرج الطحاوي وابن عَدِي وابن الجوزي من طريق صالح بن حيّان عن ابن بريدة عن أبيه قال: جاء رجل

(١) أسد الغابة (٢/٤٨).
(٢) الإحكام في أصول الأحكام (٢/٨٣).
(٣) الجرح والتعديل (٣/١٣٣).

إلىٰ قوم في جانب المدينة، فقال: إنّ رسول اللَّه ﷺ كساني هذه الحلة، وأمرني أن أحكم برأيي فيكم في كذا وفي كذا ـ وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية ـ، فأبوا أن يزوّجوه، فذهب حتىٰ نزل علىٰ المرأة، فبعث القوم إلىٰ النبي عليه السلام، فقال: «**كَذَبَ عدوُّ اللَّه**». ثم أرسل رجلًا، فقال: «**إنْ وَجَدْتَهُ مَيّتًا فحرِّقْه**». فانطلق الرجل فوجده قد لُدغ فمات فحرقه، فعند ذلك قال النبي ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[(١)]. وفي بعض طرقه: كان حي من بني ليث من المدينة علىٰ ميلين. وفي بعض طرقه: وأمرني أن أحكم في دمائكم وأموالكم بما أرىٰ.

قال ابن عَدِي: وهذه القصة لا أعرفها إلا من هذا الوجه، ومن رواية زكريا بن عَدِي عن علي بن مسهر، وعن زكريا حجاج الشاعر.

وهنا أمور:

أولاً: الحديث لا يثبت[(٢)]؛ فقد ضعّفه: ابن عدي،

(١) شرح مشكل الآثار للطحاوي (١/٣٥٣)، الكامل لابن عَدِي (٥/٨١)، الموضوعات لابن الجوزي (١/٥٠).

(٢) انظر: معرفة الرجال لابن معين (رقم ١٦)، العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية المروذي (ص ٨٩ رقم ١٩٦)، موسوعة أقوال الإمام أحمد (٢/١٦٨)، التاريخ الأوسط للبخاري =

وابن الجوزي، والذهبي، والمعلمي[(١)].

ثانيًا: على فرض صحته، وعلى القول ممن ذهب لذلك كابن تيمية، وابن حجر[(٢)]، فالجواب: أن الرجل لم يثبت إسلامه فضلًا عن صحبته، كما نقله ابن الملقن عن الرافعي[(٣)].

ثالثًا: قال المعلمي رحمه الله: وعلى فرض صحته، فهذا الرجل كان خطب تلك المرأة في الشرك فردّوه، فلما أسلم أهلها سوّلت له نفسه أن يظهر الإسلام ويأتيهم

= (١٠٢/٢)، والتاريخ الكبير له (٢٧٥/٤)، الثقات للعجلي (٢٢٥/١)، سؤالات أبي داود للإمام أحمد (رقم ٨)، الضعفاء والمتروكون للنسائي (ص ١٥٢ رقم ٢٨٩)، الضعفاء الكبير للعقيلي (٢٠٠/٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٦٢/٤)، علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٢)، المجروحين لابن حبان (٤٦٩/١)، الكامل لابن عدي (٨٠/٥)، المغني في الضعفاء للذهبي (٤٧٩/١)، ميزان الاعتدال للذهبي (٢٩٢/٢)، السير للذهبي (٣٧٣/٧)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٢٠٦/٣)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٣٤٨ رقم ٢٨٥١).

(١) الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص ٣٧٥ ط: عالم الفوائد)، وانظر ما سبق من المراجع.

(٢) الصارم المسلول (ص ١١٨)، التلخيص الحبير (٣٢٠/٤).

(٣) البدر المنير (٢٠٥/٩).

بتلك الكذبة، لعلّه يتمكن من الخلوة بها ثم يفر، إذ لا يعقل أنه يريد البقاء وهو يعلم أنه ليس بينه وبين الرسول ﷺ سوىٰ ميلين، فأنكر أهلها أن يقع مثل ذلك عن أمر رسول اللّه ﷺ، فرأوا أن يُنزلوا الرجل محترسين منه ويرسلوا إلىٰ النبي ﷺ يخبرونه.. وحديث مثل هذا لا يصلح للتشكيك في صدق بعض من صحب النبي ﷺ غير متهم بالنفاق، ثم استمر علىٰ الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ[١].

*** الثالث: الوليد بن عقبة:**

قيل: إنه الذي نزل فيه قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَـٰلَةٍ﴾ [الحجرات: ٦]، وقد أخرجه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه والطبراني والبيهقي وابن أبي عاصم وغيرهم[٢]، وكل طرقه لا تخلو من مقال.

وقد ذهب جمعٌ من المفسرين لهذا القول كابن

(١) الأنوار الكاشفة (ص ٣٧٥ طبعة: عالم الفوائد).
(٢) مسند الإمام أحمد (٣٠/٤٠٣ رقم ١٨٤٥٩)، مسند إسحاق ابن راهويه (٤/١١٨)، المعجم الكبير (٣/٢٧٤ رقم ٤٠١٢٣) والأوسط (٤/١٣٤)، والسنن الكبرىٰ للبيهقي (٩/٩٣)، الآحاد والمثاني (٤/٣٠٩).

جرير، ومقاتل، وابن أبي حاتم، والبغوي، وابن عطية، والقرطبي، وابن كثير وحسّن طريق أحمد، والشوكاني، والشنقيطي وغيرهم[١]، وخالف في ذلك بعض العلماء بناءً على عدم صحة سبب النزول.

وورد ما يخالف ذلك: فأخرج أبو داود عن الوليد ابن عقبة قال: لمّا فتح نبي اللَّه ﷺ مكة، جعل أهل مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة، ويمسح رؤوسهم، قال: فجيء بي إليه وأنا مُخلّق، فلم يمسسني من أجل الخلوق[٢].

وأخرجه الحاكم وقال: وأما الوليد بن عقبة فإنه ولد في حياة رسول اللَّه ﷺ، وحُمل إليه فحُرِم بركته ﷺ، وكذلك أخرجه أحمد وابن أبي عاصم والطبراني

---

(١) تفسير ابن جرير (٢٤/٣٦٩)، تفسير مقاتل (٤/٩٢)، تفسير ابن أبي حاتم (١٠/٣٣٠٣)، معالم التنزيل (٧/ ٣٣٨)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٥/١٤٦)، تفسير القرطبي (١٤/١٠٥) (١٦/٣١١)، تفسير ابن كثير (٦/٧٠٨)، فتح القدير (٥/٨٣)، أضواء البيان (٧/٦٦٣ طبعة: عالم الفوائد).

(٢) سنن أبي داود (٤١٨١)، الخلوق: نوع من الطيب يتّخذ من الزعفران وغيره، ومُخلّق: أي مُطيّب. عون المعبود (٥/٢٦٥) وانظر: لسان العرب (١٠/٩١).

وأبو نعيم والبخاري في التاريخ الأوسط والبيهقي والعقيلي[(١)].

قال ابن عبد البر: الحديث منكر مضطرب لا يصح، ولا يمكن أن يكون من بُعث مصدّقًا في زمن النبي ﷺ صبيًّا يوم الفتح. ثم ذكر فساد هذا الحديث[(٢)].

قال أبو القاسم ابن عساكر: هذا حديث مضطرب الإسناد، لا يستقيم عند أصحاب التواريخ أنّ الوليد كان يوم فتح مكة صغيرًا، فقد روي أن النبي ﷺ بعثه ساعيًا[(٣)].

وعلىٰ كلٍّ فالمسألة فيها خلاف بين أهل العلم. واللَّه أعلم[(٤)].

(١) مسند أحمد (٢٦/٣٠٤ رقم ١٦٣٧٩)، مستدرك الحاكم (٣/١٢٢)، الآحاد والمثاني (٥٦٤)، المعجم الكبير (٢٢/١٥١) ومعرفة الصحابة (٥/٢٧٢٨ رقم ٦٥١١)، التاريخ الأوسط (١/١١٦)، السنن الكبرىٰ (٩/٩٤)، الضعفاء الكبير (٢/٣١٩).

(٢) الاستيعاب (٤/١١٤)، وانظر: التاريخ الكبير للبخاري (٥/٢٤٤)، الضعفاء الصغير له (٢٠٤)، التاريخ الأوسط له (١/٩١)، لسان الميزان لابن حجر (٩/١٧٤)، الكامل لابن عدي (٥/٣٨٩).

(٣) تاريخ دمشق (٦٣/٢٢٧).

(٤) قلت ـ المختصِر ـ: هذه الآية استغلها من أراد الطعن في =

= الصحابة بحجة فسق الوليد، وكل هذا عليه لا له، فإنّ الوليد رضي الله عنه قد شملته النصوص العامة في الصحابة كما سبق بيان ذلك، وفي ضمن هذا المختصر قواعد عامّة دقيقة في التعامل مع ما يصدر من الصحابة رضي اللَّه عنهم أجمعين، وأيضًا: فإنّ الفسق كما ذكر العلماء لها عدة معان، منها: الكذب، وبهذا حمله من صحح سبب النزول علىٰ الوليد، ولكن قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٢٦/٢٢٩): والفاسق: المتصف بالفسوق وهو فعل ما يحرّمه الشرع من الكبائر، وفسّر هنا بالكاذب، قاله ابن زيد ومقاتل وسهل بن عبد اللَّه. [ثم قال]: واعلم أن ليس الآية ما يقتضي وصف الوليد بالفاسق تصريحًا ولا تلويحًا، وقد اتفق المفسّرون علىٰ أنّ الوليد ظنّ ذلك كما في الإصابة عن ابن عبد البر، وليس في الروايات ما يقتضي أنّه تعمّد الكذب. قال الفخر في تفسيره (٢٨/٩٨): إنّ إطلاق لفظ الفاسق علىٰ الوليد شيء بعيد لأنه توهَّم وظنَّ فأخطأ، والمخطئ لا يسمّىٰ فاسقًا. [انتهىٰ كلام الفخر، ثم قال الطاهر]. واعلم أنّ جمهور أهل السنة علىٰ اعتبار أصحاب النبي صلىٰ اللَّه عليه وسلم عدولًا [ثم قال]: وإنما تلقّف هذه الأخبار الناقمون علىٰ عثمان إذ كان من عداد مناقمهم الباطلة أنه أولىٰ الوليد بن عقبة إمارة الكوفة، فَحَمَلوا الآية علىٰ غير وجهها وألصقوا بالوليد وصف الفاسق، وحاشاه منه لتكون ولايته الإمارة باطلًا. وعلىٰ تسليم أن تكون الآية إشارة إلىٰ فاسق معين فلماذا لا يحمل علىٰ إرادة الذي أعلم الوليد بأن القوم =

*** الرابع: أبو الغادية الجهني:**

أخرج عبد اللَّه بن أحمد عن كلثوم بن جبر قال: كنّا بواسط عند عبد الأعلىٰ بن عبد اللَّه بن عامر فإذا عنده رجل يقال له أبو الغادية. فذكر قصة قتله لعمّار[(١)].

وأخرجه البخاري في التاريخ الأوسط وابن سعد والطبراني وابن أبي عاصم بطرق عديدة كلهم عن كلثوم. وقد وثّقه الجمهور، وقال النسائي: ليس بالقوي[(٢)].

✍ الشهادة له بالنار:

أخرج الإمام أحمد عن أبي الغادية قال: قُتل عمّار فأُخبر عمرو بن العاص قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ

= خرجوا له ليصدوه عن الوصول إلىٰ ديارهم قصدًا لإرجاعه؟ إلىٰ آخر كلامه، وانظر كلام محب الدين الخطيب في تحقيقه لكتاب العواصم من القواصم لابن العربي (ص ٧٢).

(١) مسند الإمام أحمد (٢٧/ ٢٥٠ رقم ١٦٦٩٨).

(٢) التاريخ الأوسط (١/ ١٦٠)، الطبقات الكبرىٰ (٣/ ٢٦٠)، المعجم الكبير (٢٢/ ٣٦٣)، الآحاد والمثاني (٢/ ٣٤٩). وانظر: المغني في الضعفاء للذهبي (٢/ ٢٣٠)، ميزان الاعتدال له (٣/ ٤١٣)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٥/ ٤١٢).

يقول: «**إِنَّ قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ فِي النَّارِ**» فقيل لعمرو: فإنك هو ذا تقاتله، قال: إنما قال: قَاتِلُهُ وَسَالِبُهُ[(١)].

قال الذهبي: إسناده فيه انقطاع.[(٢)] فالخلاصة أنّ الحديث المرفوع: قاتل عمّار في النار في ثبوته نظر، وقصة قتل عمّار من قبل أبي الغادية ثابت، ولاشك أن هذا ذنب كبير، ولكن لم يقل أحدٌ إنّ الصحابة لا يذنبون ولا يقعون في الكبائر.

وقد أخرج مسلم وأحمد والطيالسي وابن سعد والبيهقي والنسائي والطبراني وأبو يعلىٰ وابن حبان وعلي بن الجعد والبغوي من طرق عن أم سلمة أنّ رسول اللَّه ﷺ قال لعمّار: «**تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**»[(٣)].

---

(١) مسند الإمام أحمد (٢٩/٣١١ رقم ١٧٧٧٦).

(٢) سير أعلام النبلاء (٢/٥٤٤)، وللحديث طرق كثيرة جدًّا كلها ضعيفة.

(٣) صحيح مسلم (٢٩١٦)، مسند أحمد (٤٤/١٨٩ رقم ٢٦٥٦٣)، مسند الطيالسي (٣/١٧٤ رقم ١٧٠٣)، الطبقات الكبرىٰ (٣/٢٥٢)، السنن الكبرىٰ للبيهقي (٨/٣٢٧ رقم ١٦٧٨٧)، دلائل النبوة (٢/٥٤٩)، السنن الكبرىٰ للنسائي (٧/٤٦٦ رقم ٨٤٩١)، المعجم الكبير (٢٣/٣٦٣)، مسند أبو يعلىٰ (١٢/٤٢٤ رقم ٦٩٩٠)، صحيح ابن حبان (١٥/١٣٠ رقم ٦٧٣٦) (١٥/٥٥٣ رقم ٧٠٧٧)، مسند ابن الجعد (رقم =

*** الخامس: كَرْكَرَة غلام الرسول ﷺ الذي غلّ الشملة:**

أخرج البخاري عن عبد اللَّه بن عمرو قال: كان علىٰ ثَقَلِ النبي ﷺ رجل يقال له كركرة، فمات فقال رسول اللَّه ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ». فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلَّها[1].

ويقال فيه ما قيل في قَتْلِ عمّار، وكذلك من وقع من الصحابة في الزنا أو شرب الخمر أو أصحاب الإفك.

*** السادس: الرجل الذي تزوّج امرأة أبيه:**

وجواب ذلك أنه لم يثبت أنه مسلم، قال ابن تيمية: حديث أبي بردة بن نيار لما بعثه النبي ﷺ إلىٰ من تزوج امرأة أبيه، فأمره أن يضرب عنقه ويُخمّس ماله، فإنّ تخميس المال دلّ علىٰ أنه كان كافرًا لا فاسقًا، وكُفْرُهُ بأنه لم يحرِّم ما حرَّم اللَّه ورسوله. انتهىٰ[2].

*** القسم الثاني:** من شارك في الفتن في عهد علي بن

= ١١٧٥)، شرح السنة (١٤/ ١٥٤ رقم ٣٩٥٢).

(١) صحيح البخاري (٣٠٧٤).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٢٠/ ٩١)، وانظر: مجموع الفتاوىٰ (٣٢/ ٧٧)، نيل الأوطار للشوكاني (١٣/ ٢٩٨)، وانظر الحديث عند أحمد (٢٤/ ٢١٠) وأبو داود (٤٤٥٧) والترمذي (١٣٦٢) والنسائي (٣٣٣٣) وابن ماجه (٢٦٠٧).

أبي طالب رضي الله عنه[1]:

---

(١) قال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٣/٩١ طبعة: دار الفضيلة، كل عزو لهذا الكتاب فهو من هذه الطبعة):
والفتن إنما يُعرف ما فيها من الشر إذا أدبرت، فأمّا إذا أقبلت فإنّها تُزيّن، ويُظن أن فيها خيرًا، فإذا ذاق الناس ما فيها من الشر والمرارة والبلاء صار ذلك مبيّنًا لهم مضرّتها، وواعظًا لهم أن يعودوا في مثلها كما أنشد بعضهم:

الحرب أول ما تكون فتيَّة
تسعىٰ بزينتها لكل جهول
حتىٰ إذا اشتعلت وشبّ ضرامها
ولَّت عجوزًا غير ذات حليل
شمطاء يُنكر لونها وتغيّرت
مكروهة للشمّ والتقبيل

والذين دخلوا في الفتنة من الطائفتين لم يعرفوا ما في القتال من الشر، ولا عرفوا مرارة الفتنة حتىٰ وقعت، وصارت عبرة لهم ولغيرهم، ومن استقرأ أحوال الفتن التي تجري بين المسلمين تبين له أنّه ما دخل فيها أحد فحمد عاقبة دخوله لما يحصل له من الضرر في دينه ودنياه. [الأبيات نسبها محقق المنهاج لعمرو بن معديكرب الزبيدي في ديوانه (ص١٥٧)، وقد نسبها البخاري في صحيحه لامرئ القيس في كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر].
وقال ابن حجر في الفتح (١٦/٥٠٦): والمحفوظ أن =

أ ـ صفين:

مما لا شك فيه أنّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومن معه أولىٰ بالحق من غيرهم، فقد أخرج مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم: «**تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ**».

وفي لفظ: أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر قومًا يكونون في أمته، يخرجون في فُرقة من الناس سيماهم التحالق، قال: «**هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ ـ أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ ـ يَقْتُلُهُمْ أَدْنَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ إِلَىٰ الْحَقِّ**». وفي لفظ: «**تَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ، فَتَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ، يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلاَهُمْ بِالْحَقِّ**». وفي لفظ: «**يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ**»(١).

قال النووي: هذه الروايات صريحة في أنّ عليًّا رضي الله عنه كان هو المصيب المحق، والطائفة الأخرىٰ ـ أصحاب معاوية رضي الله عنه ـ كانوا بغاة متأولين. وفيه: التصريح بأن الطائفتين مؤمنون لا يخرجون بالقتال عن الإيمان ولا

= الأبيات المذكورة لعمرو بن معديكرب الزبيدي. انتهىٰ، ثم ذكر تخريج الأبيات فتراجع.

(١) صحيح مسلم (١٠٦٥)، والمراد بالتحالق: حلق الرؤوس، والمراد أن يكون علامة لهم لا تحريم حلق الرأس. انظر: شرح النووي لمسلم (٧/١٨٣).

يفسقون، وهذا مذهبنا[١].

وقال بنحوه ابن تيمية وابن العربي وابن كثير[٢].

ويؤيد ذلك ما أخرجه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ فَيَكُونَ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ**»[٣].

وفي لفظ عند البخاري: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ**».

قال ابن كثير: وهاتان الفئتان هما: أصحاب الجمل وصفين، فإنهما جميعًا يدعون إلىٰ الإسلام، وإنما يتنازعون في شيء من أمور الملك ومراعاة المصالح العائد نفعها علىٰ الأمة والرعايا، وكان ترك القتال أولىٰ من فعله، كما هو مذهب الصحابة. انتهىٰ[٤].

ويؤيد حديث أبي سعيد أيضًا: ما أخرجه البخاري عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**وَيْحَ عَمَّارٍ؛ تَقْتُلُهُ**

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٧/ ١٨٤).
(٢) مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٤٦٧)، العواصم من القواصم (ص ٣٠٧ الطبعة الكاملة)، البداية والنهاية (٧/ ٢٦٥).
(٣) صحيح البخاري (٣٦٠٩)، صحيح مسلم (١٥٧).
(٤) البداية والنهاية (٦/ ٢٠٩).

الفِئَةُ البَاغِيَةُ». وأخرجه مسلم عن أبي قتادة وعن أم سلمة[(١)].

ويؤيده أيضًا ما رواه البخاري عن أبي بكرة يقول: رأيت رسول اللَّه ﷺ والحسن بن علي إلىٰ جنبه، ويقول: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الـمُسْلِمِينَ**»[(٢)].

ب ـ الجمل:

الأمر فيه أوضح وأبين مما جرىٰ في صفين، وذلك أن الزبير وطلحة (من العشرة) وعائشة (أم المؤمنين)

(١) صحيح البخاري (٢٨١٢)، صحيح مسلم عن أبي قتادة (٢٩١٥)، صحيح مسلم عن أم سلمة (٢٩١٦).

(٢) صحيح البخاري (٢٧٠٤). وانظر (ص ١١٢) من هذا المختصر لترىٰ قلة عدد الصحابة المشاركين في صفين.
قال شيخ الإسلام في «منهاج السنة» (١١٣/٣): وقتال صفين للناس فيه أقوال: منهم من يقول: كلاهما مجتهد مصيب، ومنهم من يقول: بل المصيب أحدهما لا بعينه، ومنهم من يقول: عليٌّ هو المصيب وحده، ومعاوية مجتهد مخطئ، ومنهم من يقول: كان الصواب أن لا يكون قتال، وكان ترك القتال خيرًا للطائفتين، فليس في الاقتتال صواب، ولكنّ عليّ كان أقرب إلىٰ الحق من معاوية. انتهىٰ كلام شيخ الإسلام، ونسب لكل قول قائليه.

خرجوا من أجل المطالبة بدم عثمان والإصلاح بين الناس، فقد أخرج الإمام أحمد عن قيس بن أبي حازم أنّ عائشة لما أتت علىٰ الحوأب سمعت نباح كلاب، فقالت: ما أظنني إلا راجعة، إنّ رسول اللَّه ﷺ قال لنا: «**أَيَّتُكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوْأَبِ؟**»، فقال لها الزبير: ترجعين! عسىٰ اللَّه أن يصلح بك بين الناس. قال ابن كثير: علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجوه(١).

قال ابن حزم عن الذين خرجوا إلىٰ البصرة: قد صح صحةً ضروريةً لا إشكال فيها أَنهم لم يمضوا إلىٰ البصرة لحرب علي ولا خلافًا عليه ولا نقضا لبيعته، ولو أرادوا ذلك لأحدثوا بيعةً غير بيعته، هذا ما لا يشك فيه أحد، ولا ينكره أحد، فصح أنهم إنما نهضوا إلىٰ البصرة لسد الفتق الحادث في الإسلام من قتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ظلمًا، وبرهان ذلك أنهم اجتمعوا ولم يقتتلوا ولا تحاربوا، فلما كان الليل عرف قتلة عثمان أنّ الإراغة والتدبير عليهم [فبينوا] عسكر طلحة والزبير، وبذلوا السيف فيهم فدافع القوم عن أنفسهم في دعوىٰ حتىٰ خالطوا عسكر علي، فدفع أهله عن

(١) مسند الإمام أحمد (٤١/١٩٧ رقم ٢٤٦٥٤). والحوأب: ماء من البصرة علىٰ طريق مكة. البداية والنهاية (٦/٢٠٨).

أنفسهم، وكل طائفة تظنُّ ولا شك أن الأخرىٰ بُدئ بها بالقتال، واختلط الأمر اختلاطًا لم يقدر أحد علىٰ أكثر من الدفاع عن نفسه، والفسقة من قتلة عثمان لا يفترون من شنّ الحرب وإضرامه، فكلتا الطائفتين مصيبة في غرضها ومقصدها، مدافعة عن نفسها، ورجع الزبير وترك الحرب بحالها، وأتىٰ طلحة سهم غاير وهو قائم لا يدري حقيقة ذلك الاختلاط، فصادف جرحا في ساقه كان أصابه يوم أحد بين يدي رسول اللَّه ﷺ فانصرف، ومات من وقته رضي الله عنه، وقُتل الزبير رضي الله عنه بوادي السباع علىٰ أقل من يوم من البصرة. فهكذا كان الأمر. انتهىٰ[1].

أخيرًا: مما لا شك فيه أنه يجب علىٰ كل مسلم أن يقبل ويسلم بكل ما جاء عن الرسول ﷺ، لأن هذا

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (١٢٣/٤). وما بين القوسين في المطبوع، والصواب: فبيتوا.
قال شيخ الإسلام في منهاج السنة (١٤١/٣): وقد تواتر عن عليٍّ يوم الجمل لمّا قاتلهم أنّه لم يتّبع مدبرهم، ولم يُجْهِز علىٰ جريحهم، ولم يغنم لهم مالًا، ولا سبىٰ لهم ذرية، وأمر مناديه ينادي في عسكره: أن لا يُتَّبَع لهم مدبر، ولا يُجْهَز علىٰ جريحهم، ولا تُغنَم أموالهم، ولو كانوا عنده مرتدين لأجهز علىٰ جريحهم، واتّبع مدبرهم. انتهىٰ.

مقتضىٰ الإيمان به، ولا يكون مؤمنًا إلا بذلك، ومقتضىٰ هذا ـ أي النصوص التي جاءت في الثناء علىٰ الصحابة ـ ولازمه محبة أصحاب رسوله والثناء عليهم، والاستغفار لهم، وعدم مسبتهم، لا العكس وهو الكلام في بعضهم، والتفتيش عن بعض عيوبهم، والقدح في نفر منهم، والتقليل من مكانتهم، والتنزيل من علوِّ مرتبتهم، ويكون هذا ديدنه، وهذا الفعل هو هجيراه ومطلبه، ويبدئ ويعيد في هذه المسألة، ويرىٰ الصغير كبيرًا، ويتّبع هواه ويعمل بما دل عليه الباطل ويرضاه.

لذلك قال ابن الوزير: والكلام فيما شجر بين الصحابة مما كثر فيه المراء والعصبية، مع قلة الفائدة في كثير منه. انتهىٰ[1].

فنعوذ باللَّه تعالىٰ من الحَوْر بعد الكور، ومن الضلالة بعد الهدىٰ، ومن الطغيان بعد الإيمان، ونسأله تعالىٰ بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العلىٰ أن يرزقنا محبة صحابة نبيه ﷺ، والاستغفار لهم والإقرار بعلو مكانتهم. آمين.



(١) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٣/ ٢٢١).

فصل

في إجماع أهل السنة على وجوب السكوت عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم

يجب علينا معرفة أن السلف ـ رضوان اللَّه عليهم ـ كانوا يحذرون من قراءة ما ورد من مرويات وأحداث تاريخية فيها طعن بأحد صحابة النبي ﷺ كالإمام أحمد رحمه الله[1]. ويشددون في ذلك، فإذا كان هذا في التحذير من مجرد قراءتها فكيف بتبنّي نشرها وبثها بين عامة الناس دون تمحيص لها ولا بيان الحق فيها ولا التحذير منها؟! وينبغي أن يُعلم أنّ ما ورد إلينا مما وقع من الصحابة لا يخلو من ثلاثة أقسام:

الأول: منها ما هو كذب.

الثاني: منها ما قد زيد فيها ونقص وغُيّر.

الثالث: الصحيح منها، وهم فيه معذورون، إما

(١) السنة للخلال (٢/ ٤٦٤ رقم ٧٢٣)، وانظر: الإبانة الصغرىٰ لابن بطة (ص ٢٩٤)، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/ ٩٢)، الغنية عن الكتاب وأهله للخطابي (ص ٥٩)، شرح السنة للبربهاري (ص ١١٢).

مجتهدون مصيبون وإما مجتهدون مخطئون[(١)].

وجاء الثناء عليهم أجمعين في نصوص الكتاب والسنة كما سبق بيانه في فضل الصحابة، ولأجل هذا تواترت الآثار عن السلف في الإمساك عمّا شجر بينهم والتحذير من الولوغ فيهم وتنقصهم، بل يجب احترامهم وتقديرهم وحبهم والذب عنهم وحفظ مكانتهم والترضي عنهم، فقد روىٰ ابن بطة بسنده عن ابن عباس قال: لا تسبوا أصحاب محمد، فإن اللَّه أمر بالاستغفار لهم، وهو يعلم أنهم سيقتتلون ويحدثون[(٢)].

ويحسن هنا ـ قبل ذكر ما أثر عن هؤلاء السلف ـ الابتداء بمقدّمة مهمة من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، حيث قال: كان من مذاهب أهل السنة الإمساك عمّا شجر بين الصحابة، فإنه قد ثبتت فضائلهم، ووجبت موالاتهم ومحبتهم، وأنّ ما وقع: منه ما يكون لهم فيه عذر يخفىٰ علىٰ الإنسان، ومنه ما تاب صاحبه منه، ومنه ما يكون مغفورًا، فالخوض فيما شجر يوقع

(١) انظر: العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٢٩).

(٢) فضائل الصحابة للإمام أحمد (١/٥٨) (٢/٩١٠)، وصحح إسناده ابن تيمية في المنهاج (١/٣٥٨).

في نفوس كثير من الناس بغضًا وذمًّا، ويكون هو في ذلك مخطئًا، بل عاصيًا، فيضر نفسه ومن خاض معه في ذلك، كما جرىٰ لأكثر من تكلّم في ذلك، فإنهم تكلموا بكلامٍ لا يحبّه اللَّه ولا رسوله: إمّا من ذمِّ من لا يستحق الذم، وإمّا من مدح أمور لا تستحق المدح، ولهذا كان الإمساك طريقة أفاضل السلف[1].

✍ بدء ذكر بعض العلماء الذين حذّروا من الوقوع فيما شجر بين الصحابة:

١ ـ الخليفة عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي المتوفىٰ سنة (١٠١ هـ)[2].

٢ ـ ميمون بن مهران الجزري الرَّقِّي المتوفىٰ سنة (١١٧ هـ تقريبًا)[3].

٣ ـ عبيد اللَّه بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر

---

(١) منهاج السنة (٣/١١٤). وانظر للفائدة: كتاب تسديد الإصابة فيما شجر بين الصحابة، تأليف: ذياب بن سعد الغامدي. وكتاب الإعلام بحرمة أهل العلم والإسلام، تأليف: محمد أحمد إسماعيل المقدّم.

(٢) العزلة للخطابي (ص ٤٤)، الحلية لأبي نعيم (٩/١١٤) وانظر: طبقات ابن سعد (٥/٣٩٤)، تاريخ دمشق (٦٥/١٣٣).

(٣) فضائل الصحابة للإمام أحمد (١/٦٠) (٢/٩١٠).

ابن الخطاب العدوي المتوفىٰ سنة (١٤٥ هـ تقريبًا)[(١)].

٤ ـ شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني المتوفىٰ قبل سنة (١٨٠ هـ)[(٢)].

٥ ـ الإمام أبو عبد اللَّه أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المتوفىٰ سنة (٢٤١ هـ)[(٣)].

٦ ـ عبيد اللَّه بن عبد الكريم بن يزيد بن فرّوخ أبو زرعة الرازي المتوفىٰ سنة (٢٦٤ هـ). ومحمد بن إدريس ابن المنذر بن داود بن مهران أبو حاتم الرازي المتوفىٰ سنة (٢٧٧ هـ)[(٤)].

٧ ـ عبيد اللَّه بن عبد الكريم بن يزيد بن فرّوخ أبو زرعة الرازي المتوفىٰ سنة (٢٦٤ هـ)[(٥)].

٨ ـ علي بن إسماعيل بن إسحاق أبو الحسن الأشعري

---

(١) العزلة للخطابي (ص ٤٤).
(٢) الكامل (٥/٥٣)، تاريخ دمشق (٢٣/٢١٥).
(٣) السنة للخلال (٢/٤٦٠ رقم ٧١٣) وانظر: السنة للخلال (٣/٥١١ رقم ٨٢٥)، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص ٢٢١)، طبقات الحنابلة (١/١٣٠)، تاريخ بغداد (٦/٤٢)، تاريخ دمشق (٥٩/١٤١)، البداية والنهاية (٨/١٢٤).
(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/١٩٧).
(٥) تاريخ دمشق (٥٩/١٤١).

المتوفىٰ سنة (٣٢٤ هـ)[١].

٩ ـ الحسن بن علي بن خلف أبو محمد البربهاري المتوفىٰ سنة (٣٢٩ هـ)[٢].

١٠ ـ محمد بن الحسين بن عبد اللَّه أبو بكر البغدادي الآجري المتوفىٰ سنة (٣٦٠ هـ)[٣].

١١ ـ عبد اللَّه بن أبي زيد القيراوني المالكي المتوفىٰ سنة (٣٨٦ هـ)[٤].

١٢ ـ عبيد اللَّه بن محمد بن محمد العُكبري ابن بطة المتوفىٰ سنة (٣٨٧ هـ)[٥].

١٣ ـ إسماعيل بن عبدالرَّحمٰن بن أحمد النيسابوري الصابوني المتوفىٰ سنة (٤٤٩ هـ)[٦].

١٤ ـ أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني الملقب بقوام السنة المتوفىٰ سنة (٥٣٥ هـ)[٧].

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة (ص ٢٦٠).
(٢) شرح السنة (ص ١٠٦).
(٣) الشريعة (٥/٢٤٨٥، ٢٤٩١).
(٤) عقيدته (ص ٦١).
(٥) الإبانة الصغرىٰ (ص ٢٩٤).
(٦) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ٢٩٤).
(٧) الحجة في بيان المحجة (١/١٤٥).

١٥ ـ عبد اللَّه بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي المتوفىٰ سنة (٦٢٠ هـ)[١].

١٦ ـ محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْح القرطبي المتوفىٰ سنة (٦٧١ هـ)[٢].

١٧ ـ محيي الدين أبو زكريا يحيىٰ بن شرف بن مُرِّي النووي المتوفىٰ سنة (٦٧٦ هـ)[٣].

١٨ ـ شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية المتوفىٰ سنة (٧٢٨ هـ)[٤].

١٩ ـ محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز شمس الدين أبو عبد اللَّه الذهبي المتوفىٰ سنة (٧٤٨ هـ)[٥].

٢٠ ـ أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المتوفىٰ سنة (٨٥٢ هـ)[٦].

---

(١) لمعة الاعتقاد (ص ١٥٠).
(٢) تفسير الجامع لأحكام القرآن (١٦/ ٣٢١).
(٣) النووي في شرح مسلم (١٨/ ١٣).
(٤) المجموع (٣/٤٠٦).
(٥) سير أعلام النبلاء (٣/١٢٨) (١٠/ ٩٢).
(٦) فتح الباري (١٦/ ٤٨٢ ط: دار طيبة، وكل عزو لهذا الكتاب فهو من هذه الطبعة).

ما سبق كلّه غيض من فيض على مدى تسعة قرون، ودون تتبّع أقوال بقية العلماء مفاوز تنقطع فيها الأعناق، ولكن حسب المؤمن اتّباع السلف الماضين، فهم أعلام الهدى ومصابيح الدّجى، ويكفي أنّهم الذين نقلوا لنا الكتاب والسنة ومحّصوها ونقّوها وانتقوها، فرحمهم اللَّه جميعًا، وغفر لهم، ورفع درجتهم، وألحقنا بهم[(١)].



(١) للإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام مهم جدًّا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠]. انظره في تفسيره: فتح القدير (٥/٢٨٦).



الباب الثاني

في الدفاع عن معاوية رضي الله عنه،
وردِّ بعض الشبهات المثارة حوله

الباب الثاني

في الدفاع عن معاوية رضي الله عنه، ورد بعض الشبهات المثارة حوله

فضائل ومناقب معاوية رضي الله عنه:

أولًا: إسلامه:

لا خلاف بين العلماء في إسلام معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وإنما اختلفوا في وقت إسلامه، قيل: عام الحديبية، وقيل: عام القضية، وقيل: عام فتح مكة[١].

فإن قال قائل: إنّ إسلامه غير صحيح، وأنه أسلم نفاقًا.

قيل له: إنّ إسلامه وردت فيه نصوص مرفوعة خاصة وعامّة.

(١) انظرها في ترجمة معاوية في تاريخ ابن عساكر (٥٩/٥٥)، قال ابن تيمية في الفتاوىٰ (٤/٤٦٦) عند حديثه عن الطلقاء الذين أسلموا عام الفتح: ومعاوية أظهر إسلامًا من غيره. وصحح إسلامه البياضي ـ العالم الشيعي ـ في كتابه الصراط المستقيم (٣/٤٦).

❊ فأما الخاصَّة:

فقد أخرج مسلم عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها ـ الحديث وفيه ـ: فلمّا حللتُ ذكرت له ﷺ أنّ معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ**»[(١)]. ففيه رد علىٰ من اتهمه بالنفاق، حيث لو كان في دينه مغمز أو مطعن لذكره الرسول ﷺ ولم يكتم ذلك.

وبعد وفاة الرسول ﷺ خرج مجاهدًا إلىٰ بلاد الشام، وقد ولاه أبو بكر علىٰ بعض المدد الذي أرسله هناك.

وفي ولاية عمر رضي الله عنه كذلك.

وفي ولاية عثمان رضي الله عنه ولاه علىٰ الشام كلها، وبقي حتىٰ قُتل عثمان.

وأخرج البخاري عن أبي بكرة قال: رأيت رسول اللَّه ﷺ والحسن بن علي إلىٰ جنبه، ويقول: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**»[(٢)].

---

(١) صحيح مسلم (١٤٨٠).

(٢) صحيح البخاري (٢٧٠٤).

ففيه وصف لطائفة الحسن ومعاوية رضي الله عنهما بالإسلام، وفيه مدح فعل الحسن بالتنازل عن الملك لمعاوية، ولو لم يكن معاوية رضي الله عنه أهلًا للملك لما مدح الرسول ﷺ هذا الصلح، وسُمّي هذا بعام الجماعة، وفيه أنه لم يعمل أحد من هاتين الفئتين ما يخرجهم عن الإسلام، وفيه ترك الكلام في هذه الفتنة وعدم الطعن في معاوية ومن كان معه، فعندما يُطعن معاوية ومن معه يكون هذا منافيًا لهذا الصلح الذي أثنىٰ عليه الرسول ﷺ، لهذا بوّب أبو داود في سننه: باب ترك الكلام في الفتنة[1].

وأخرج الشيخان عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا**». ثم تكلم بكلمة خفيت علي، فسألت أبي: ماذا قال رسول اللّه ﷺ؟ فقال: «**كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ**»[2].

(١) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب ما يدل علىٰ ترك الكلام في الفتنة (٤/٢١٦). وانظر: الاعتقاد للبيهقي (ص ٣٧٦)، السنن الكبرىٰ له (٨/٢٢٩)، فتح الباري لابن حجر (١٦/ ٥٣٤)، معالم السنن للخطابي (٣/٥٢٧)، المجموع لابن تيمية (٤/٤٦٦) (٣٥/٧٠).

(٢) صحيح البخاري (٧٢٢٢ ـ ٧٢٢٣)، صحيح مسلم (١٨٢١). =

وفي لفظ لمسلم: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقَضِي حَتَّىٰ يَمْضِيَ فِيهِمِ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً».

وفي لفظ لمسلم: «لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَىٰ اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً».

وفي لفظ لمسلم: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَىٰ اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً».

وفي لفظ لمسلم: «لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمُ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

ففيه أن ظاهر الحديث يدخل فيه معاوية رضي الله عنه، وذلك أنه قرشي وتولىٰ الملك، وكان الدّين في زمنه عزيزًا منيعًا، وفيه أنّ معاوية بويع له من جميع المسلمين، وسُمّي هذا العام بعام الجماعة[1].

= ولفظ الحديث لمسلم.

(١) قال ابن كثير في تفسيره (٥/٧٣) تحت قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾﴾ [الإسراء]: وقد أخذ الإمام الحبر ابن عباس من عموم هذه الآية الكريمة ولاية معاوية السلطنة، وأنّه سيملك، لأنه كان وليّ عثمان، وقد قُتِلَ عثمان مظلومًا رضي الله عنه. وانظر: المعجم الكبير للطبراني (١٠/٢٦٣ رقم ١٠٦١٣).

روىٰ أبو زرعة بسنده عن الأوزاعي قال: أدركتْ خلافة معاوية عدة من أصحاب رسول اللَّه ﷺ، منهم: سعد وأسامة وجابر وابن عمر وزيد بن ثابت ومسلمة ابن مخلد وأبو سعيد ورافع بن خديج وأبو أمامة وأنس ابن مالك، ورجال أكثر ممن سمينا بأضعاف مضاعفة، كانوا مصابيح الهدىٰ، وأوعية العلم، حضروا من الكتاب تنزيله، وأخذوا عن رسول اللَّه ﷺ تأويله.

ومن التابعين لهم بإحسان ـ إن شاء اللَّه ـ، منهم: المسور ابن مخرمة وعبدالرَّحمٰن بن الأسود وعبد يغوث وسعيد ابن المسيّب وعروة بن الزبير وعبد اللَّه بن محيريز في أشباه لهم، لم ينزعوا يدًا عن مجامعة في أمة محمد ﷺ[1].

*** وأما العامَّة:**

فقد أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَقْتَتِلَ فِئَتَانِ**

---

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ١٩٠)، وانظر: سير أعلام النبلاء (٣/١٣٢). قال الزهري: عمل معاوية بسيرة عمر ابن الخطاب سنين لا يخرم منها شيئًا. (السنة للخلال ٢/ ٤٤٤ رقم ٦٨٣).

دَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ»[(١)].

وأخرج مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»[(٢)].

ففيهما بيان ما حصل بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، وفيه أن عليًّا أولىٰ بالحق من غيره، وفيه أن عليًّا هو الذي قاتل الخوارج، وفيه صحة إسلام معاوية، قال النووي: وفيه التصريح بأن الطائفتين مؤمنون لا يخرجون بالقتال عن الإيمان ولا يفسقون، وهذا مذهبنا[(٣)].

وقال ابن كثير: وفيه الحكم بإسلام الطائفتين في أهل الشام وأهل العراق، لا كما تزعمه فرقة الرافضة أهل الجهل والجور من تكفيرهم أهل الشام[(٤)].

ثانيًا: صحبته:

أخرج البخاري عن ابن أبي مليكة قال: أوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولىٰ لابن عباس، فأتىٰ ابن

(١) صحيح البخاري (٣٦٠٨).
(٢) صحيح مسلم (١٠٦٥).
(٣) النووي في شرح مسلم (٧/ ١٨٤).
(٤) البداية والنهاية (٧/ ٢٦٥).

عباس فقال: دعه فإنه قد صحب رسول اللَّه ﷺ[(١)].

وصُحْبَةُ معاوية معلومة من هذا الخبر وغيره، وسبقت الآية الكريمة ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠]، فهي شاملةٌ لكل صحابي، وإسلام معاوية إمّا قبل الفتح أو بعده، فهو داخل في هذا النص.

ثالثًا: كتابته للنبي ﷺ:

أخرج الإمام أحمد عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كنت غلامًا أسعىٰ مع الصبيان، قال: فالتفتُّ فإذا نبي اللَّه خلفي مقبلا، فقلت: ما جاء نبي اللَّه إلا إليّ، قال: فسعيت حتىٰ أختبئ وراء باب دار، قال: فلم أشعر حتىٰ تناولني، قال: فأخذ بقفاي فحطأني حطأة، وقال: «**اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ**». وكان كاتبه، فسعيت فقلت: أجب رسول اللَّه ﷺ فإنه علىٰ حاجة[(٢)].

وكون معاوية كاتبًا لرسول اللَّه ﷺ أمر مشهور عند أهل العلم، واتخاذ سيّد الخلق له كاتبًا لوحي اللَّه عز وجل

(١) صحيح البخاري (٣٧٦٤).
(٢) مسند الإمام أحمد (٤/٣٩٧ رقم ٢٦٥١). والحطء: الدفع بالكف، وقيل: لا يكون الحطء إلا ضربة بالكف بين الكتفين. انظر: لسان العرب (١/٥٦ ـ ٥٧).

منقبة عظيمة لمعاوية رضي الله عنه، وكان كاتبًا لأبي بكر أيضًا[(١)].

✍ رابعًا: ثناء الصحابة والتابعين عليه:

أثنىٰ عليه رضي الله عنه صحابة وتابعين مما يدل دلالةً واضحةً علىٰ مكانة وقدر معاوية رضي اللّٰه عنه، وأنّ هذا الثناء لم يكن ليقع لولا فضله ورفعته، فإنّ ذلك الجيل والرعيل الأول قد عُرِفوا بصدعهم بالحق وعدم المجاملة والمداراة، وأقوالهم مستفيضة في ذلك[(٢)].

✍ خامسًا: فقهه وروايته للحديث:

كان رضي الله عنه من فقهاء الصحابة، وسبق قول حبر الأمة وترجمان القرآن ابن عباس، وله فتاوىٰ ومسائل مشهورة منثورة في كتب أهل العلم.

قال الفضيل: كان من العلماء من أصحاب محمد عليه السلام[(٣)]. وذكره ابن حزم ضمن مرتبة المتوسطين في الفتيا من الصحابة، وذكر أن له مائة وثلاثة وستين

(١) السنن الكبرىٰ للبيهقي (٦/ ٢٤٠ رقم ١١٧٩٩). وانظر: منهاج السنة (٣/ ١٠٨)
(٢) انظر هذه الأقوال في (ص ٥١).
(٣) السنة للخلال (٢/ ٤٣٨ رقم ٦٧١).

حديثًا عن النبي ﷺ[١].

✍ سادسًا: جهاده:

كان رضي الله عنه من المبرَّزين في الجهاد، فقد شهد مع رسول اللَّه ﷺ حنينًا والطائف وتبوك[٢]، ومن أعماله في فترة ولايته بالشام في عهد عمر وعثمان وبعد توليّه الخلافة:

أ ـ فتح قبرس [وينطقها الناس الآن (قبرص) بالصاد]: فقد طلب من عثمان غزو البحر فأذن له ففتحها اللَّه علىٰ يديه، وفي هذا قال عليه الصلاة والسلام: أول جيش يغزو

(١) رسالة ابن حزم الموسومة بـ: أسماء الصحابة والرواة وما لكل واحد من العدد (ص ٣٥)، وانظر فيما روىٰ عنه من الصحابة في معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/٢٤٩٧)، وللمزيد من النظر في فتاواه انظر: صحيح البخاري (٥٨٧ ـ ٥٩٣٢)، صحيح مسلم (٨٨٣ ـ ٢١٢٧)، مسند الإمام أحمد (٢٨/٦١ رقم ١٦٨٤٨) (٢٨/٦٨ رقم ١٦٨٥٤) (٢٨/٧٠ رقم ١٦٨٥٦) (٢٨/٨٠ رقم ١٦٨٦٦) (٢٨/١٢١ رقم ١٦٩١٨)، سنن أبي داود (٢٠٧٥)، جامع الترمذي (٢٧٥٥)، ولرواية بعض أهل البيت عنه انظر: عبد اللَّه بن أحمد في زوائد المسند (٢٨/٩٦ رقم ١٦٨٨٣)، (٢٨/٩٨ رقم ١٦٨٨٥)، صحيح البخاري (١٧٣٠).

(٢) الطبقات الكبرىٰ لابن سعد (٧/٤٠٦).

البحر قد أوجبوا[(١)].

قال ابن حجر: ومعاوية أول من ركب البحر للغزاة، وذلك في خلافة عثمان[(٢)]. وكان معاوية أمير ذلك الجيش[(٣)].

ب ـ فتوحات شمال أفريقيا: في عام ٤١هـ أمر معاوية عمرو بن العاص ـ واليه علىٰ مصر ـ بالغزو في شمال أفريقيا، ومناهضة البيزنطيين، فأرسل عمرو بن العاص عقبة بن نافع الفهري ففتح بلادًا كثيرة، وأسست في عهده مدينة القيروان (قاعدة الفتح الإسلامي في شمال أفريقيا).

ج ـ في عهده فتحت بلادٌ كثيرة في خراسان وسجستان، مثل: بست وخشك وكابل وغيرها، وابتدأ ذلك عام ٤٢ ـ ٤٣ هـ عندما عيّن عبد اللَّه بن عامر بن كريز (عامل معاوية) عبدالرَّحمٰن بن سمرة علىٰ تلك النواحي والجهاد فيها، وكانت مرو قاعدة الجهاد في تلك النواحي، وكان عليها الحكم بن عمرو الغفاري رضي الله عنه.

(١) صحيح البخاري (٢٧٩٩ ـ ٢٩٢٤).
(٢) فتح الباري (٧/١٥٥).
(٣) انظر: تاريخ الطبري (٤/٢٥٧)، البداية والنهاية (٧/١٤٤).

د ـ الحصار الأول للقسطنطينية عام ٤٩هـ، وكان في الجيش: ابن عباس وابن الزبير وأبو أيوب الأنصاري[(١)].

هـ ـ الحصار الثاني للقسطنطينية عام ٥٤هـ، بقيادة عبد اللَّه بن قيس الحارثي التجيبي، واستمر الحصار مدة سبع أو ست سنوات[(٢)].

✍ سابعًا: إنكاره المنكر:

يظهر ذلك من خلال سيرته رضي الله عنه وحرصه علىٰ اتباع الكتاب والسنة وإنكاره علىٰ كل ما يخالفهما، ويبيّن ذلك ما ورد عنه في الأحاديث الواردة في فقهه، ومن ذلك ما رواه البخاري عن معاوية رضي الله عنه قال: إنّكم لتصلّون صلاة لقد صحبنا رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصلّيها، ولقد نهىٰ عنها. يعني الركعتين بعد العصر[(٣)].

وانظر في ذلك أيضًا ما ورد عنه في الصحيحين وغيرهما.[(٤)]

---

(١) تاريخ الطبري (٥/٢٣٢).

(٢) تاريخ الطبري (٥/٢٩٣)، وانظر في هذه الفتوحات في كتاب معاوية بن أبي سفيان للصلابي (ص ٣٨٣، وما بعدها).

(٣) صحيح البخاري (٥٨٧).

(٤) انظر الحاشية (ص٦٣) في ذكر الأحاديث الواردة عنه في =

✍ ثامنًا: صدقه وتثبُّته:

كان رضي الله عنه يتثبت في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أخرج أحمد بسنده عن عبد اللَّه بن عامر اليحصبي قال: سمعت معاوية يحدّث وهو يقول: إيّاكم وأحاديث رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم إلا حديثًا كان علىٰ عهد عمر، وإنّ عمر رضي الله عنه كان أخاف الناس في اللَّه عز وجل، سمعت رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم يقول: «**مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**»[(١)].

قال ابن الوزير: وهو مُقِلٌّ جدًّا بالنظر إلىٰ طول مدّته، وكثرة مخالطته، وليس فيما يصح عنه بوفاق شيء يوجب الريبة والتهمة، ولا فيما رواه غيره من أصحابه، فبان أنّ الأمر قريب من قبل حديثهم، فلم يقبل منه حديثًا منكرًا.. إلخ[(٢)].

وذكر رحمه الله في كتاب الروض الباسم ثلاثين حديثًا لمعاوية في الأحكام، والأحاديث الشاهدة له من غيره

= الصحيحين ففيها شيء من ذلك.

(١) مسند الإمام أحمد (٢٨/١١٥ رقم ١٦٩١٠)، وانظر: صحيح مسلم (١٠٣٧) وصحيح البخاري (٧٣٦١)، وردّ الدارمي علىٰ المرّيسي (٢/٦٣٢).

(٢) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٣/٢٠٧).

من الصحابة، قال بعدها: وليس في حديثه ما ينكر قط، علىٰ أنّ فيها ما لم يصح عنه أو ما في صحته خلاف، وجملة ما اتفق علىٰ صحته عنه منها كلها في الفضائل والأحكام: ثلاثة عشر حديثًا، اتفق البخاري ومسلم علىٰ أربعة، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بخمسة... وهذا دليل صدق أهل ذلك العصر، وعدم انحطاطهم إلىٰ مرتبة الكذّابين خذلهم اللَّه تعالىٰ، ولو لم يدل علىٰ ذلك إلا أنّ معاوية لم يرو شيئًا قط في ذمّ علي رضي الله عنه، ولا في استحلال حربه، وفي فضائل عثمان، ولا ذم القائمين عليه، مع تصديق جنده له، وحاجته إلىٰ تنشيطهم بذلك، فلم يكن منه في ذلك شيء علىٰ طول المدة، لا في حياة علي ولا بعد وفاته، ولا تفرّد برواية ما يخالف الإسلام ويهدم القواعد، ولهذا روىٰ عن معاوية غير واحد من أعيان الصحابة والتابعين... إلخ[1].

---

(١) الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم (٢/٥٢٣ ـ ٥٤٣).

قلت: وحاصل ذلك يمكن تقسيمه إلىٰ ثلاث أقسام:

*** القسم الأول: المتفق عليه:**

ـ حديث: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». البخاري (٣١١٦) مسلم (١٠٣٧).

ـ حديث: تقصير معاوية لرأس النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص. البخاري =

= (١٧٣٠) مسلم (١٢٤٦)، المشقص: نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض. لسان العرب (٤٨/٧)، وانظر: غريب الحديث لابن قتيبة (١٣٦/٢).

ـ حديث: «هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ». البخاري (٢٠٠٣) مسلم (١١٢٩).

ـ حديث النهي عن وصل الشعر. البخاري (٣٤٦٨) مسلم (٢١٢٧).

*** القسم الثاني: ما انفرد به البخاري:**

ـ حديث: إنكم لتصلّون صلاة لقد صحبنا رسول اللَّه ﷺ فما رأيناه يصلّيها، ولقد نهىٰ عنهما. يعني الركعتين بعد العصر. (٥٨٧).

ـ حديث معاوية وهو جالسٌ علىٰ المنبر، فأذَّن المؤذِّن قال: اللَّه أكبر اللَّهُ أكبر. قال معاوية: اللَّه أكبر اللَّه أكبر. قال: أشهد أن لا إله إلا اللَّه. فقال معاوية: وأنا. فقال: أشهد أن محمدًا رسول اللَّه. فقال معاوية: وأنا. فلما أن قضىٰ التأذين قال: يا أيها الناس، إني سمعتُ رسول اللَّه ﷺ علىٰ هٰذا المجلس حين أذَّن المؤذِّن يقول ما سمعتم مني من مقالتي. (٩١٤).

ـ حديث: «إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لاَ يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ». (٣٥٠٠).

ـ حديث في سبب نزول قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾ [التوبة]. قال معاوية: ما هذه فينا، ما هذه إلا في أهل =

وله رضي الله عنه غير ما ذكر ابن الوزير أحاديث أخر، وإن كان بعضها لا يثبُت من جهة الإسناد، إلا أن مثلها يتساهل فيها لأنها ليست من قبيل الأصول والأحكام[(١)].

= الكتاب. قال أبو ذر: إنّها لفينا وفيهم. (٤٦٦٠).

*** القسم الثالث: ما انفرد به مسلم:**

- حديث: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٣٨٧).
- حديث: إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتىٰ تكلّم أو تخرج، فإنّ رسول اللَّه ﷺ أمرنا بذلك، أن لا توصل صلاة بصلاة حتىٰ نتكلّم أو نخرج. (٨٨٣).
- حديث: «لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ». (١٠٣٨).
- حديث مباهاة اللَّه عز وجل عباده الملائكة في تحلّقهم لذكر اللَّه وحمده وشكره. (٢٧٠١).
- حديث في سنة وفاته عليه الصلاة والسلام، قال معاوية: قُبض رسول اللَّه ﷺ وهو ابن ثلاث وستين سنة، ومات أبو بكر وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقُتل عمر وهو ابن ثلاث وستين سنة (٢٣٥٢).

(١) انظر علىٰ سبيل المثال لا الحصر: مصنف عبد الرزاق (١١/٣٤٤ رقم ٢٠٧١٧)، سنن أبي داود (٢٧٥٣)، جامع الترمذي (٢٤١٤)، الأدب المفرد للبخاري (٥٦٤)، المجالسة وجواهر العلم للدينوري (٨٠١ ـ ٢١٤٠)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/١٩٩ ـ ٢٢٣ ـ ٢٣١ ـ ٥٩٢)، المعرفة =

*** بيعة الحسن والحسين ومن معهما من أهل بيتهما وبقية الصحابة لمعاوية رضي الله عنه فيه عدة مسائل:**

الأولى: أن الحسن بايع معاوية مختارًا وليس مكرهًا، والدليل: أنّ الجيوش كانت معه وقد بايعوه وناصروه ولكنه تنازل كراهيةً لسفك الدماء، وإلا فقد كان يستطيع أن يستمر في القتال أو علىٰ الأقل أن يختفي ولا يبايع معاوية، ويؤيد هذا أنّ الحسن ومن معه بايعوا معاوية، فهل كلهم مكرهون؟؟ ويؤيده أيضًا أنّ الحسين استمر بالبيعة إلىٰ أنّ توفي معاوية؛ وذلك عشرين سنة، ولم يخرج إلا في عهد يزيد، لأنه أبىٰ أن يبايعه.

الثانية: هل يعقل أن سيِّدا شباب أهل الجنة يبايعون شخصًا كافرًا؟! وهذا ردٌّ علىٰ الذين يطعنون في معاوية حتىٰ كفّروه.

الثالثة: أنَّ معاوية بايعه كافة الناس بالخلافة، ولم يتغيّر كبير شيء من أمر الناس فيما يتعلق بدينهم، فالشعائر الإسلامية كانت ظاهرة، والدين قائمًا، ولو

= والتاريخ للفسوي (١/٣٠٣ ـ ٣٣٨ ـ ٣٦٧ ـ ٤١٣ ـ ٤٥٨) (٢/٣٨٠ ـ ٣٨١ ـ ٤٧٩)، السنن الكبرىٰ للبيهقي (٦/٢٤٠ رقم ١١٧٩٩) وغير ذلك من الكتب.

كان كلام الطاعنين فيه صحيحًا لعطّل هذه الشعائر ومنع رفع الأذان وإقامة الصلاة والصيام، واستبدل الزكاة بالمكوس، ولم يُقِم الحج، ولما أرسل الجيوش للجهاد.

الرابعة: أنّه في وقت خلافة معاوية مع علي لم يستعن بالروم ويطلب منهم مناصرته، والذي منعه هو دينه وإسلامه.



فصل

في ذكر الحديث الصحيح: «تقتل عمارًا الفئة الباغية»، والجمع بينه وبين النصوص الأخرى

الحديث مروي عن أبي سعيد الخدري وأم سلمة، وألفاظه:

البخاري عن أبي سعيد: «وَيحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ اللَّهِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَىٰ النَّارِ»[(١)].

البخاري عن أبي سعيد: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ الجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَىٰ النَّارِ». قال عمّار: أعوذ باللَّه من الفتن[(٢)].

مسلم عن أبي سعيد: «بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ»[(٣)].

مسلم عن أم سلمة: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»[(٤)].

مسلم عن أم سلمة: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»[(٥)].

---

(١) صحيح البخاري (٢٨١٢).
(٢) صحيح البخاري (٤٤٧).
(٣) صحيح مسلم (٢٩١٥).
(٤) صحيح مسلم (٧٢/٢٩١٦).
(٥) صحيح مسلم (٧٣/٢٩١٦).

وهو حديث متواتر كما ذكره جمع من العلماء كابن عبد البر، وابن دحية، والذهبي، وابن حجر[(1)].

ومعنىٰ الحديث: أنّ من كان مع علي هم الأقرب إلىٰ الحق، وسبق الحديث عن فضل معاوية وجهاده بما يغني عن إعادته هنا، والمقصود هو ذكر بعض كلام العلماء حول هذا الحديث:

أولاً: ذَكَرَ يعقوب بن شيبة في مسنده [في المكيين]: سئل أحمد بن حنبل عن الحديث، فقال: قتلته الفئة الباغية كما قال النبي ﷺ، وقال: في هذا غير حديث صحيح عن النبي ﷺ، وكره أن يتكلم في هذا بأكثر من هذا[(2)].

ثانيًا: ذكر أبو العباس أحمد بن تيمية أنّ الفئة الباغية قد تكون هي التي باشرت قتله رضي الله عنه. وذكر أنّ عليًّا ومعاوية هما أطلب الناس كفًّا للدماء ولكن الفتنة إذا ثارت عجز الحكماء عن إطفاء نارها. وذكر أنّ من

(1) الاستيعاب (٣/ ٢٣١)، أعلام النصر المبين في المفاضلة بين أهلي صفين (ص ٨٢)، السير (١/ ٤٢١)، الإصابة (٤/ ٤٧٤)، وانظر في طرق الحديث في تاريخ ابن عساكر (٤٣/ ٤١١) وغيرها من المواضع.

(2) منهاج السنة لابن تيمية (٣/ ٩٤).

قاتل مع معاوية كان لأسباب أخرىٰ وليس لخصوصه ـ أي معاوية[1] ـ. وذكر أنّ اللَّه سبحانه وصف الطائفتين المقتتلتين بالإيمان علىٰ الرغم مما حصل بينهما... إلخ[2].

ثالثًا: ذكر الذهبي عدم عصمة الصحابة وإن ورد عليهم الخطأ، ثم ذكر قصة المسور مع معاوية[3]. وذكر اعتزال الصحابة القتال مع علي مع أنّ إمامته لا لبس فيها، ولكنه لما كان قتال فتنة وتأويل لم يجب عليهم طاعته، وأنّ الذين قاتلوه إمّا أنهم عصاة أو مجتهدين مخطئين أو مصيبين، وهذا لا يقدح في إيمان أحد منهم، ولا يمنعهم من دخول الجنة[4].

رابعًا: قال ابن كثير: لا يلزم من قتل أهل الشام لعمّار وبغيهم تكفيرهم، لأنهم مجتهدين فيما تعاطوه من القتال. وقال: الزيادة في الحديث: «لا أنالها اللَّه شفاعتي يوم القيامة» هي زيادة كاذبة علىٰ رسول اللَّه ﷺ، وأنّ

(١) منهاج السنة لابن تيمية (٣/١٢٤).
(٢) منهاج السنة لابن تيمية (٣/١٤٢).
(٣) القصة في جامع معمر المطبوع مع مصنف عبد الرزاق (١١/٣٤٤ رقم ٢٠٧١٧).
(٤) المنتقىٰ من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال ـ وهو اختصار لمنهاج السنة ـ (ص ٢٤٩).

معنىٰ «**يدعوهم إلىٰ الجنة، ويدعونه إلىٰ النار**» أنّ عمارًا ومن معه يدعون أهل الشام إلىٰ الألفة واجتماع الكلمة، وأهل الشام يريدون أن يستأثروا بالأمر دون من هو أحق به، ومآل ذلك إلىٰ الافتراق والانقسام[(١)].

واقرأ ما خطته يراع أبي عبد اللَّه الذهبي حيث قال: فنحمد اللَّه علىٰ العافية الذي أوجدنا في زمانٍ قد انمحص فيه الحق، واتضح من الطرفين، وعرفنا مآخذ كل واحد من الطائفتين، وتَبَصَّرْنَا فعذرنا واستغفرنا، وأحببنا باقتصاد، وترحمنا علىٰ البغاة بتأويل سائغ في الجملة، أو بخطأ ـ إن شاء اللَّه ـ مغفور، وقلنا كماً علّمنا اللَّه ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الحشر: ١٠].

وترضّينا أيضًا عمّن اعتزل الفريقين كسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة، وسعيد بن زيد وخلق، وتبرّأنا من الخوارج المارقين الذين حاربوا عليًّا وكفّروا الفريقين، فالخوارج كلاب النار قد مرقوا

---

(١) البداية والنهاية (٣/٢٥٦)، وانظر ما قاله ابن العربي في العواصم من القواصم (ص ١٧١ ـ ١٧٤ تحقيق: الخطيب الاستانبولي)، وكذلك أبو محمد بن حزم في كتابه الماتع الفصل في الملل والنحل حيث أطال الكلام جدًّا (٤/١٢٤ ـ ١٢٦).

من الدين، ومع هذا فلا نقطع لهم بخلود النار، كما نقطع به لعبدة الأصنام والصلبان[١].



(١) سير أعلام النبلاء (١٢٨/٣).

فصل

في الكلام على حديث أبي بكرة: «إن ابني هذا سيدٌ»

أخرج البخاري في صحيحه قال: حدثنا عبد اللّه بن محمد حدثنا سفيان عن أبي موسىٰ قال: سمعت الحسن البصري يقول... فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة يقول: رأيت رسول اللّه ﷺ علىٰ المنبر ـ والحسن بن علي إلىٰ جنبه ـ وهو يقبل علىٰ الناس مرة وعليه أخرىٰ ويقول: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**».

قال علي بن عبد اللّه: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث[١].

والحديث لا شك في صحته، بل لا يجادل في ذلك إلا من قلّ علمه أو ساءت سريرته أو عَظُمت شبهته؛ حيث أعلّه أهل الضلال بما لا ينهض أن يكون علّة فضلا أن تردّ به أحاديث صحاح، وهذا الحديث قد صححه أئمة كبار كالحسن البصري والبخاري وعلي ابن المديني والترمذي وابن حبان والبغوي وابن تيمية

(١) صحيح البخاري (٢٧٠٤).

وسفيان ابن عيينة.

وقال سفيان: قوله «**في فئتين من المسلمين**» يعجبنا جدًّا.

وعقّب علىٰ ذلك البيهقي فقال: إنما أعجبهم لأن النبي ﷺ سمّاهم جميعًا مسلمين، وهذا خبر من رسول اللَّه ﷺ بما كان من الحسن بن علي بعد وفاة علي في تسليمه الأمر إلىٰ معاوية بن أبي سفيان[(١)].

(١) انظر: جامع الترمذي (٣٧٧٣)، صحيح ابن حبان (١٥/ ٤١٨ رقم ٦٩٦٤)، شرح السنة (١٤/١٣٦)، مجموع الفتاوىٰ (١٩/١٨)، فتح الباري (١٦/٥٣٤)، الاعتقاد للبيهقي (ص ١٩٨)، قلت ـ المختصِر ـ: وقد ذكر العلماء عن هذا الحديث كلامًا يحسن التذكير به ولا ينبغي إهماله أو الإعراض عنه، مع استحضار أنّ ما حصل بين الصحابة فتنة يجب السكوت عنها، وقد بوّب أبو داود في سننه علىٰ حديث أبي بكرة بقوله (باب ما يدل علىٰ ترك الكلام في الفتنة).
قال البغوي في شرح السنة (١٤/١٣٦): وفيه دليل علىٰ أنّ واحدًا من الفريقين لم يخرج بما كان منه في تلك الفتنة من قول أو فعل عن ملّة الإسلام، لأن النبي ﷺ جعلهم كلهم مسلمين مع كون إحدىٰ الطائفتين مصيبة والأخرىٰ مخطئة.
وقال الجورقاني في الأباطيل والمناكير (١/٣٦٠): فاستدلّنا =

= هذا الحديث على صحة نبوّته ﷺ لأنه أخبر عن أمر يكون فكان كما أخبر، وعلى أن الفئتين كلاهما من المسلمين، ولم يميّز إحداهما على الأخرى بفضل ولا نقص.
وقال ابن تيمية في الفتاوى (٤/٤٣٣): فثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف على أنهم مؤمنون مسلمون. وانظر في الفتاوى (٧/٤٨١).
وقال في منهاج السنة (٢/٥٤٩): وهذا يدل على أن ما فعله الحسن من ترك القتال على الإمامة وقصد الإصلاح بين المسلمين كان محبوبًا يحبه اللَّه ورسوله.
وقال أيضًا (٣/١١٥): فمدح النبي ﷺ الحسن بالإصلاح بينهما وسماهم مؤمنين. وانظر في المنهاج (٣/٦٧٩) (٤/١٦١).
وقال أيضًا في مختصر الفتاوى المصرية (ص ٤٨٣): فأصلح به بين شيعة علي وشيعة معاوية فدل على أنه فعل ما أحبه اللَّه ورسوله وأن الفئتين ليسوا مثل الخوارج الذين أمر ﷺ بقتالهم، ولهذا فرح علي بقتاله للخوارج وحزن لقتال صفين وأظهر الكآبة والألم. وتبرئةُ الفريقين من الكفر والنفاق والترحم على قتلاهما هو من الأمور المتفق عليها وأنّ كل واحدة من الطائفتين مؤمنة، وقد شهد القرآن بأن قتال المؤمنين لا يخرجهم عن الإيمان.
وقال ابن كثير في اختصار علوم الحديث (ص ١٦٦): وظهر مصداق ذلك في نزول الحسن لمعاوية عن الأمر بعد موت أبيه علي، واجتمعت الكلمة على معاوية وسمّي عام الجماعة، وذلك سنة أربعين من الهجرة، فسمّى الجميع مسلمين. =



= وقال في معجزات النبي (ص ٣٠٤): وقد شهد الصادق المصدوق للفرقتين بالإسلام، فمن كفّرهم أو واحدًا منهم لمجرد ما وقع فقد أخطأ وخالف النص النبوي المحمدي الذي لا ينطق عن الهوىٰ إن هو إلا وحي يوحىٰ.

وقال في البداية والنهاية (٨/١٢١): وقد شهدت الأحاديث الصحيحة بالإسلام للفريقين من الطرفين أهل العراق والشام.

وقال المناوي في فيض القدير (٢/٤٠٩): وفيه منقبة للحسن رضي اللَّه تعالىٰ عنه، وردّ علىٰ الخوارج الزاعمين كفر علي ـ كرم اللَّه وجهه ـ وشيعته ومعاوية ومن معه لقوله: «**من المسلمين**».

وقال الشيخ عبد اللَّه بن محمد بن عبد الوهاب في الدرر السنية (١/٢٤٧): فمدحه علىٰ فعله بالإصلاح بين المسلمين وترك الخلافة لمعاوية، ومن العجب أن الرافضة والزيدية يزعمون عصمته من الخطأ والزلل وهو الذي تركها بنفسه بلا إكراه، ومعه [من] وجوه الناس وشجعانهم أكثر من ثلاثين ألفًا قد بايعوه علىٰ الموت، فترك الخلافة لمعاوية مع ذلك حقنًا لدماء المسلمين، ورغبة فيما أعد اللَّه للمؤمنين، وزهدًا في الدنيا الفانية.

وانظر كلام الشوكاني في الفتح الرباني (١/٥٤٢)، وما قاله العظيم آبادي في عون المعبود (١٢/٤١٩)، وابن عثيمين في لقاء الباب المفتوح (١٣/٢٣٢ ـ الشاملة) وغيرهم من العلماء في كل عصر، كلهم يشهدون بإسلام الطائفتين.



الباب الثالث

سلُّ السِّنان في الذب عن معاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنه

الباب الثالث

سَلُّ السِّنان في الذب عن معاويةَ ابن أبي سفيان رضي الله عنه

✍ فصل: في الجواب عن الأحاديث التي ذُكرت في ذم معاوية رضي الله عنه:

قال النووي: قال العلماء: الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابي يجب تأويلها. قالوا: ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله[(١)].

قال ابن تيمية: ما يُذكر عن الصحابة من السيئات كثير منه كذب، وكثير منه كانوا مجتهدين فيه، ولكن لم يعرف كثير من الناس وجه اجتهادهم، وما قُدِّر أنه كان فيه ذنب من الذنوب لهم فهو مغفور لهم، إما بتوبة وإما بحسنات ماحية وإما بمصائب مكفّرة وإما بغير ذلك، فإنه قد قام الدليل الذي يجب القول بموجبه أنهم من أهل الجنة، فامتنع أن يفعلوا ما يوجب النار

(١) النووي في شرح مسلم (١٥/ ١٩٣).

لا محالة[١].

ونص ابن القيم أنه لا يصح حديث في ذم معاوية رضي الله عنه[٢].

والأحاديث التي ذُكرت في ذمّه علىٰ قسمين: أحاديث صحيحة، أحاديث ضعيفة وموضوعة.

أولًا: الأحاديث الضعيفة و الموضوعة[٣]:

أ ـ حديث أبي سعيد الخدري مرفوعًا: «إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَىٰ مِنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ».

وقد روي من سبعة أسانيد كلها ضعيفة باطلة سندًا ومتنًا، وأنكره: البخاري، والعقيلي، وابن حبان، وابن عساكر، وابن تيمية، والذهبي، وابن كثير، وابن عَدِي،

(١) منهاج السنة (٣/٣٣)، وقال بنحوه في مجموع الفتاوىٰ (٤/٤٣١).

(٢) المنار المنيف (ص ١١٠ ط: عالم الفوائد).

(٣) قال ابن القيم في المنار المنيف (ص ٣٤): والأحاديث الموضوعة عليها ظلمة وركاكة، ومجازفات باردة تنادي علىٰ وضعها واختلاقها علىٰ رسول اللَّه ﷺ.
ويقول (ص ٣٦): وهذه المجازفات لا يخلو حال واضعها من أحد أمرين: إمّا أن يكون في غاية الجهل والحمق، وإمّا أن يكون زنديقًا قصد التنقيص بالرسول ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات إليه.

وابن حجر الهيتمي، والجورقاني، والشوكاني، والسيوطي، وابن عراق الكناني، وابن الجوزي[(١)].

ويضاف إلىٰ ذلك أمران:

الأول: أن المنبر صعد عليه من هو شرٌّ من معاوية ولم يأمر النبي ﷺ بقتله.

الثاني: أنّ هذا قدح في الصحابة ممن بلغهم الحديث فلم يعملوا به[(٢)].

ب ـ حديث: «**لَعَنَ اللَّهُ الرَّاكِبَ والقَائِدَ والسَّائِقَ**».

وجاء الحديث من عدة طرق لا تقوم بها حجة، فإما لا يذكر فيها معاوية أو في أسانيدها مجاهيل أو ضعفاء أو وضاعين أو متروكين أو اضطرابات أو مراسيل أو

(١) انظر: التاريخ الأوسط (١/١٣٥ رقم ٥٩٤)، الضعفاء الكبير (١/٢٥٩)، المجروحين من المحدثين (١/١٧١)، تاريخ دمشق (٥٩/١٥٧)، منهاج السنة (٣/٧٣)، السير (٣/١٥٠)، البداية والنهاية (٨/١٢٧)، الكامل (٦/٣٤٣) ومواضع أخرىٰ كثيرة من الكتاب، تطهير الجنان (٣٨)، الأباطيل (١/٣٥٠)، الفوائد المجموعة (ص ٤٠٧)، اللآلي المصنوعة (١/٣٨٨)، تنزيه الشريعة (٢/٨)، الموضوعات (٢/٢٦٤ ـ ٢٦٦).

(٢) انظر: منهاج السنة (٣/٧٣ ـ ٧٤)، البداية والنهاية (٨/ ١٢٧)، تطهير الجنان (٣٨).

نكارة في المتن واضحة، وأصرح هذه الروايات رواية عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما الحديث وفيها: فنظر رسول اللَّه ﷺ إلىٰ أبي سفيان ومعاوية وأخوه، أحدهما قائد والآخر سائق، قال: «**اللّهُمَّ العَنِ القَائِدَ والسَّائِقَ والرَّاكِبَ**». رواها نصر بن مزاحم وهو متروك، وفيه: تليد بن سليمان وهو كذاب[1] أيضًا ثبوت ثناء ابن عمر علىٰ معاوية[2].

ج ـ حديث: «**يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ رَجُلٌ يَمُوتُ عَلَىٰ غَيْرِ مِلَّتِي**».

رواه البلاذري[3] عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص قال: كنت جالسًا عند رسول اللَّه ﷺ فقال: «**يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ رَجُلٌ يَمُوتُ عَلَىٰ غَيْرِ مِلَّتِي**». قال: وكنت تركت أبي قد وُضِعَ له وَضُوء فكنت كحابس البول مخافة أن يجيء. قال: فطلع معاوية، فقال النبي ﷺ:

(١) الضعفاء للعقيلي (١/١٧١)، تاريخ ابن معين (٣/٣٢٧ـ٥٤٦).
(٢) كتاب صفين (ص ٢٢٠)، تاريخ ابن عساكر (٥٩/١٧٣)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٨/ ١٥٢٩ رقم ٢٧٨١)، السنة للخلال (٢/٤٤٢ رقم ٦٨٠)، وانظر: التاريخ الكبير (٧/٣٢٧)، سير أعلام النبلاء (٣/ ١٥٢)، منهاج السنة (٣/١١٢).
(٣) أنساب الأشراف (٥/١٢٦).

«هَذَا هُوَ». والحديث أعلّه الإمام أحمد والبخاري، وضعّفه شيخ الإسلام[(١)].

وللحديث متابعات وشواهد فيها مقال ولا تخلو من ضعف[(٢)] أو متّهم أو معروف بالثلب في صحابة النبي ﷺ.

د ـ حديث: «أَوَّلُ مَنْ يُبَدِّلُ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ».

رواه ابن أبي شيبة وابن أبي عاصم وابن عَدِي وغيرهم[(٣)]، وعند البخاري في التاريخ الأوسط قال أبو العالية: كنّا مع أبي ذر في الشام. وفي الحديث قصة لأبي ذر مع يزيد بن أبي سفيان[(٤)]. وهذا فيه علتان:

الأولى: قدوم أبي ذر للشام كان في زمن عثمان لا عمر، ويزيد مات في زمن عمر، فكيف تحصل القصة بين أبي ذر ويزيد وهو لم يقدم إليها في خلافة عمر؟!

---

(١) المنتخب من العلل للخلال (ص ٢٢٨)، التاريخ الأوسط (١/١٣٦)، منهاج السنة (٣/١١١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوىٰ (٤/٤٧٢ ـ ٤٧٦) (٣٥/٦٢)، منهاج السنة (٣/ ١١١).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٧/٢٦٠ رقم ٣٥٨٧٧)، الأوائل لابن أبي عاصم (ص ٧٧ رقم ٦٣)، الكامل (٤/٩٧).

(٤) التاريخ الأوسط (١/٤٥ رقم ١٥٨).

الثانية: أنّ أبا العالية لم يسمع من أبي ذر، فالحديث منقطع[١].

وللحديث طرق لا تصح. قال البخاري: والحديث معلول[٢]. وقال البيهقي: وفي هذا الإسناد إرسال بين أبي العالية وأبي ذر[٣]. وعلىٰ فرض صحته فالمقصود به يزيد بن معاوية، كما ذكره الذهبي بنفس طريق أبي العالية عن أبي ذر[٤].

هـ ـ حديث: «**أُمِرْتُ بِقِتَالِ النَّاكِثِيْنَ والقَاسِطِينَ والمَارِقِينَ**».

والناكثون: أصحاب الجمل، والقاسطون: أهل الشام، والمارقون: الخوارج[٥].

وروي هذا الحديث عن بعض الصحابة، وهم:

أولاً: علي بن أبي طالب، وله طرق عند ابن عساكر[٦]

---

(١) تاريخ ابن معين (١٢٠/٤) رواية الدوري.
(٢) البداية والنهاية لابن كثير (٢١٩/٨).
(٣) دلائل النبوة (٤٦٧/٦).
(٤) سير أعلام النبلاء (٣٢٩/١)، وانظر: الكامل (٩٧/٤)، دلائل النبوة (٤٦٧/٦)، فيض القدير (٩٤/٣).
(٥) البداية والنهاية (٢٨٩/٧).
(٦) **طريق أول:** تاريخ دمشق (٤٦٨/٤٢)، وانظر: الجرح والتعديل (٤٩١/٣) التاريخ الكبير (٣٧١/٣) تاريخ ابن =

وابن أبي عاصم[(١)] والبزار[(٢)] والطبراني[(٣)].

ثانيًا: أبو سعيد الخدري: رواه ابن عساكر[(٤)].

ثالثًا: عمار بن ياسر: رواه أبو يعلىٰ[(٥)].

= معين (٣/٤٥٦) المجروحين (١/٣٨٤).

طريق ثانٍ: تاريخ دمشق (٤٢/٤٧٠)، وانظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ١٤)، الكامل (٢/٥٧).

طريق ثالث: تاريخ دمشق (٤٢/٤٦٩)، وانظر: الميزان (١/٢٧٧) (٢/٥٣٣).

طريق رابع: تاريخ دمشق (٤٢/٤٦٩)، وانظر: شرح العلل لابن رجب (٢/٧٩١).

طريق خامس: تاريخ دمشق (٤٢/٤٦٩)، وانظر: شرح العلل لابن رجب (٢/٧٩١).

(١) **طريق سادس:** السنة لابن أبي عاصم (ص ٤٢٥ رقم ٩٠٧)، وانظر: الضعفاء الكبير (١/٣١٦)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٣٠).

(٢) **طريق سابع:** مسند البزار (٣/٢٦ رقم ٧٧٤)، وانظر: الضعفاء الكبير (٢/٥١)، التاريخ الكبير (٣/٢٧٨).

(٣) **طريق ثامن:** المعجم الأوسط (٨/٢١٣ رقم ٨٤٣٣).

(٤) تاريخ دمشق (٤٢/٤٧١)، وانظر: الكامل (٦/١٤٦)، المجروحين (٢/١٦٨).

(٥) مسند أبي يعلىٰ (٣/١٩٤ رقم ١٦٢٣)، مجمع الزوائد (٧/٢٣٩)، وانظر: الميزان (٣/٣٧١).

رابعًا: عبد اللَّه بن مسعود: رواه الطبراني[(١)]. وصوّب الدارقطني إرساله[(٢)]. وله متابعة ساقطة عند ابن عساكر[(٣)].

خامسًا: أبو أيوب الأنصاري، وله عنه طرق عند الحاكم[(٤)] وابن عَدِي[(٥)] والخطيب[(٦)]، وفي طريقه المعلّىٰ ابن عبدالرَّحمٰن الواسطي، يضع الحديث، وقد صرّح عند موته بأنه وضع في فضل علي رضي الله عنه سبعين حديثًا.

(١) المعجم الأوسط (٩/١٦٥ رقم ٩٤٣٤). وانظر: التاريخ الكبير (٧/٢٧١)، الجرح والتعديل (٨/٢١٩)، الكامل (٨/٣).

(٢) العلل للدارقطني (٥/١٤٨).

(٣) تاريخ دمشق (٤٢/٤٧٠)، وانظر: الضعفاء الكبير (١/٨٥)، المجروحين (١/١٢٩).

(٤) **طريق أول:** المستدرك (٣/١٧٠ رقم ٤٦٧٤)، وانظر: الميزان (٣/٢٧)، المغني في الضعفاء (٢/٣٨).
طريق ثانٍ: المستدرك (٣/١٧٠ رقم ٤٦٧٥)، وانظر: المجروحين (٢/٣٣٢)، التاريخ الكبير (٦/٢٩٢)، الجرح والتعديل (٦/٢٣٥)، التهذيب (٤/٥٧٦).

(٥) **طريق ثالث:** الكامل (٢/٤٥٣)، وانظر: التاريخ الكبير (١/٢١٧)، التهذيب (٦/٢٣).

(٦) **طريق رابع:** تاريخ بغداد (١٣/١٨٨)، وانظر: التهذيب (٦/٣٥٨)، الضعفاء الكبير (٢/٥١).

وجزم بوضع الحديث العقيلي وابن الجوزي وابن تيمية والذهبي وابن كثير[١].

و ـ حديث: «**قَاتِلُ عَمّارٍ وسَالِبُهُ فِي النَّارِ**».

والحديث على هذا الحديث من شقّين:

الأول: من ناحية ثبوته: وسبق ذكر ذلك، وأنه لا يثبت[٢].

الثاني: من ناحية فرض ثبوته: فإن معاوية لم يقتله ولم يرض بقتله، بل قال ابن تيمية: ثم «**إنّ عمَّارًا تقتله الفئة الباغية**» ليس نصًّا في أنّ اللفظ لمعاوية وأصحابه، بل يمكن أنّه أريد به تلك العصابة التي حملت عليه حتى قتلته، وهي طائفة من المعسكر، ومن رضي بقتل عمّار كان حكمه حكمها، ومن المعلوم أنّه كان في المعسكر من لم يرض بقتل عمّار: كعبد اللّه بن عمرو ابن العاص وغيره، بل كل الناس كانوا منكرين لقتل عمّار حتى معاوية وعمرو[٣].

(١) الضعفاء (٢/٥١)، الموضوعات (٢/١٣)، منهاج السنة (٣/٥٨٤) (٤/٢٨٨)، السير (٢/٤١٠)، ميزان الاعتدال (٣/ ٢٧)، البداية والنهاية (٧/٢٨٩ ـ ٣٤٣).

(٢) انظر (ص٣٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٥/٧٦). وانظر: الإبانة عن أصول =

ز ـ حديث عبادة بن الصامت: «سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعَرِّفُونَكُمْ مَا تُنْكِرُونَ، وَيُنْكِرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ، فَلاَ طَاعَةَ لِمَنْ عَصَىٰ، فَلاَ تَعْتَلُّوا بِرَبِّكُمْ». قال عبادة: واللَّه إنّ معاوية لمن أولئك. الحديث رواه الحاكم ولفظ آخره: فلا تعتبوا أنفسكم(١).

وفيه عدة علل، منها: ضعف بعض رواته، والاضطراب والاختلاف في إسناده، وعلىٰ فرض صحة الحديث فهذا اجتهاد من عبادة رضي الله عنه حيث حمل الحديث علىٰ معاوية، وعمر وعثمان جعلاه واليًا علىٰ الشام ولم يتهماه مدة ولايته(٢).

✍ ثانيًا: الأحاديث الصحيحة التي لا تدل إلى ما ذهب إليه من صححها:

أ ـ حديث أبي هريرة: «هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَىٰ يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ».

أخرجه البخاري وبوّب عليه: باب قول النبي ﷺ:

= الديانة للأشعري (ص ٢٦٠).

(١) مستدرك الحاكم (٣/ ٤٤٠ رقم ٥٥٣٠).

(٢) تاريخ أبي زرعة (ص ١٨٩)، ومن أراد معرفة علل الحديث بتفاصيلها فعليه بأصل الكتاب (ص ١٨٧).

«هَلاَكُ أُمَّتِي عَلَىٰ يَدَيْ أُغَيْلِمَةٍ سُفَهَاءَ»[١].

والكلام عليه من وجوه:

١ ـ لفظ «**أغيلمة**» تحتمل معنيين:

الأول: الصبية الصغار؛ لأن «أغيلمة» جمع غلام، فيخرج بذلك معاوية رضي الله عنه؛ لأن بني أمية لم يستخلف فيهم أحد قبل البلوغ.

الثاني: أولاد من استُخلف؛ فوقع الفساد بسببهم فيخرج بذلك معاوية رضي الله عنه، وهذا القول هو الأرجح.

وقد يقال: إن معناه: ضعيف العقل والتدبير والدين ولو كان محتلمًا[٢].

٢ ـ إشارة أبي هريرة أنّ أول الأغيلمة هو يزيد بن معاوية، فقد كان أبو هريرة يتعوّذ من إمارة الصبيان والسفهاء[٣].

وجاء عنه أنه قال: اللهم لا أبلغنّ رأس الستين[٤].

(١) صحيح البخاري (٧٠٥٨).
(٢) فتح الباري (١٧/٤٤٢).
(٣) الأدب المفرد (رقم ٦٦) وسنده صحيح.
(٤) الطبراني في الأوسط (٢/١٠٥ رقم ١٣٩٧) وسنده ضعيف لأجل أحد رواته وهو علي بن زيد بن جدعان.

وروي مرفوعًا عن النبي ﷺ قال: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السِّتِّيْنِ، وَإِمَارَةِ الصِّبْيَانِ**». وفي لفظ: «**رَأْسِ السَّبْعِيْنِ**»[١]. وسنة ستين إمارة يزيد بن معاوية، وقد استجاب اللَّه لدعاء أبي هريرة فقُبض سنة تسع وخمسين.

٣ ـ قال عمرو بن يحيىٰ بن سعيد الأموي وهو راوي الحديث في البخاري: فكنت أخرج مع جدّي إلىٰ بني مروان حين مُلِّكُوا بالشام فإذا رآهم غلمانًا أحداثًا قال لنا: عسىٰ هؤلاء أن يكونوا منهم، قلنا: أنت أعلم.

فهذا يدل علىٰ صحة المعنىٰ الثاني للفظ «أغيلمة» فيما سبق.

ب ـ حديث ابن عباس قال: كنت ألعب مع الصبيان، فجاء رسول اللَّه ﷺ فتواريت خلف الباب، قال: فجاء فحطأني حطأة، وقال: «**اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ**». قال: فجئت فقلت: هو يأكل. قال: ثم قال لي: «**اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ**». قال: فجئت فقلت: هو يأكل. فقال: «**لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ**»[٢].

---

(١) مسند الإمام أحمد (١٤/٦٧ رقم ٨٣١٩)، الكامل (٧/٢٢٤).
(٢) صحيح مسلم (٢٦٠٤)، والحطأة: الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين، وانظر الحاشية (ص ٥٧).

قيل: إن فيه مثلبتين:

المثلبة الأولى: دعاء النبي ﷺ علىٰ معاوية، والجواب:

١ ـ أنّ هذا دعاء جرىٰ من غير قصد كقول النبي ﷺ: «**تربت يمينك**» لعائشة، «**عَقْرَىٰ حَلْقَىٰ**» لصفية، «**ثكلتك أمك**» لمعاذ، ولا يُظَن أنّ النبي ﷺ يقصد الدعاء عليهم.

٢ ـ أنّ العلماء وشرّاح الحديث فهموا أنّ هذه منقبة لمعاوية، كابن عساكر والنووي والذهبي، وقال ابن كثير: وقد انتفع معاوية بهذه الدعوة في دنياه وأخراه. أما في الدنيا فإنه لما صار في الشام أميرًا كان يأكل في اليوم سبع مرات، يجاء بقصعة فيها لحم كثير وبصل فيأكل منها، ويأكل في اليوم سبع أكلات بلحم، ومن الحلوىٰ والفاكهة شيئًا كثيرًا، ويقول: واللَّه ما أشبع، وإنما أعيىٰ. وهذه نعمة ومعدة يرغب فيها كل الملوك، وأما في الآخرة فقد أتبع مسلم هذا الحديث بالحديث الذي رواه هو والبخاري وغيرهما من غير وجه عن جماعة من الصحابة أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**اللهم إنما أنا بشر، فأيما عبدٌ سببتُه، أو جلدتُه، أو دعوت عليه، وليس لذلك أهلًا، فاجعل ذلك كفارةً وقُربةً تقربه بها عندك يوم القيامة**». فركب مسلم من الحديث الأول وهذا

الحديث فضيلة لمعاوية ولم يورد له غير ذلك[(١)].

٣ ـ لو كان الدعاء علىٰ حقيقته فإن طول زمن الأكل لا يدل علىٰ نقص أخروي[(٢)].

المثلبة الثانية: تأخر معاوية عن تلبية طلب النبي ﷺ والاستمرار في الأكل، وهذا دليل عدم المبالاة، والجواب:

١ ـ ليس في الحديث ما يدل علىٰ أنّ ابن عباس قال لمعاوية: إنّ النبي ﷺ يطلبك، فيحتمل أن ابن عباس لما رآه يأكل رجع للنبي ﷺ وأخبره.

٢ ـ علىٰ فرض أنّ ابن عباس أخبره فيحتمل أنّ معاوية ظنّ أنّ في الأمر سعة.

ج ـ حديث: «**الخِلَافَةُ ثَلاثُوْنَ عَامًا، ثُمَّ يَكُوْنُ مُلْكًا عَضُوْضًا**».

أما معنىٰ «**العضوض**»: الذي فيه تعسف وظلم[(٣)].

---

(١) تاريخ دمشق (٥٩/١٠٦)، النووي في شرح مسلم (١٦/ ١٦٧)، تذكرة الحفاظ (٢/٦٩٩)، السير (١٤/١٣٠)، البداية والنهاية (٨/١١٤)، والحديث في الصحيحين انظر: صحيح البخاري (٦٣٦١)، صحيح مسلم (٢٦٠١) عن أبي هريرة.

(٢) انظر: تطهير الجنان (ص ٣٧).

(٣) القاموس المحيط (ص ٦٤٨)، وانظر: النهاية لابن الأثير =

والجواب عن الحديث: أن الرواية الصحيحة لهذا الحديث ما أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن سفينة: «**الخِلَافَةُ بَعْدِيْ ثَلاثُوْنَ سَنَةً ثُمَّ يَكُوْنُ مُلْكًا**»[١]. وسنده صحيح، وصححه الإمام أحمد[٢]. ولفظ أبي داود: «**خِلَافَةُ النُّبُوَّةِ ثَلاثُوْنَ سَنَةً ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ المُلْكَ أَوْ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ**».

ووردت لفظة «العضوض» عند أبي داود الطيالسي والبيهقي وغيرهم وهي لا تصح[٣]؛ ففي سندها الليث ابن أبي سليم وهو ضعيف، وأيضًا متنه منكر[٤].

أخرج الطيالسي ومن طريقه أحمد لفظ: «**تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا،**

= (ص ٦٢٢).

(١) مسند الإمام أحمد (٣٦/٢٥٦ رقم ٢١٩٢٨)، سنن أبي داود (٤٦٤٦)، جامع الترمذي (٢٢٢٦)، السنن الكبرىٰ (٧/ ٣١٣ رقم ٨٠٩٩).

(٢) المنتخب من علل الخلال (ص ٢١٧).

(٣) مسند أبي داود الطيالسي (٢٢٥)، السنن الكبرىٰ للبيهقي (٨/٢٧٥ رقم ١٦٦٣٠)، شعب الإيمان (٧/٤٢٢ رقم ٥٢٢٨).

(٤) انظر: السلسلة الضعيفة للألباني (٧/٥٦).

ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَىٰ مِنْهَاجِ نُبُوَّةٍ». ثُمَّ سَكَتَ[(١)].

وهذا الحديث علىٰ الرغم من ضعف طُرُقه، فهو مُعارَضٌ بما رواه الطبراني عن ابن عباس عن رسول اللَّه ﷺ: «أَوَّلُ هَذَا الْأَمْرِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ إِمَارَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَتَكادَمُونَ عَلَيْهِ تَكادُمَ الْحُمُرِ؛ فَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ جهادِكُمُ الرِّبَاطُ، وَإِنَّ أَفْضَلَ رباطِكُمْ عَسْقَلَانُ». وسنده جيد[(٢)].

فتبيّن من هذا أنّ الصحيح من الروايات بدون لفظ: الملك العضوض[(٣)].

---

(١) مسند الطيالسي (٤٣٩)، مسند الإمام أحمد (٣٠/٣٥٥ رقم ١٨٤٠٦).

(٢) المعجم الكبير (١١/٨٨ رقم ١١١٣٨)، قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات، انظر: مجمع الزوائد (٥/ ١٩٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٧/٨٠٢).

(٣) انظر: جامع المسائل لابن تيمية (٥/١٥٤)، مجموع الفتاوىٰ (٢٧/٣٥ وما بعدها)، قلت ـ المختصِر ـ: وعند النظر لهذا الحديث وألفاظه يمكن التعامل معه من ناحيتين:
الأولى: الحكم بشذوذ لفظة [العضوض] فينتهي الإشكال.
الثانية: الحكم بصحتها، وهنا نذهب للجمع بين الروايات، =

= فنقول: حَكَمَ أهل البدع والضلال من خلال حديث سفينة الثاني أنّ ملك معاوية هو الملك العاض الذي يعقب خلافة الأربعة، وهي شبهة عليلة تقوم علىٰ إشكال لغوي يمكن إزالته بالرجوع إلىٰ قواعد اللغة، فالترتيب جاء بحرف العطف [ثم] الذي لا يفيد الاتصال المباشر بل الترتيب مع التراخي، وانظر في ذلك لقوله تعالىٰ في سورة البقرة: ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾﴾، ولم يحصل العفو بعد اتخاذ العجل مباشرة وإنما سبقه القتل لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾﴾ [البقرة].

إذن فلا دلالة في الحديث علىٰ الاتصال المباشر بين الخلافة والملك العضوض، فيحتاج المخالف لدليل معتبر يجيز له مخالفة الأصل اللغوي وذلك مفقود، فبطلت الحجة وتبيّن أنها مجرد شبهة، والشبهات لا تصلح لنقض الثابتات. وانظر أيضًا في قوله تعالىٰ في سورة فاطر ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَٰجًا﴾ [فاطر: ١١] فبين خَلْقِنَا من نطفة وجَعْلِنَا أزواجًا أطوارٌ عدة تجدها في أول سورة الحج الآية الخامسة. ومن سبر سيرة معاوية وفترة ملكه علم يقينًا أنّه ليس المقصود بالملك العاض، بل كان في ملكه من الرحمة والحلم ونفع المسلمين ما يُعلم أنه كان خيرًا من ملك غيره، ويؤيد ذلك ما قاله ابن تيمية في جامع المسائل (١٥٤/٥): وجرىٰ بعد موت معاوية =

د ـ حديث عمّار: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ الجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَىٰ النَّارِ». [متفق عليه وسبق تخريجه ص ٦٨].

والجواب عليه من وجوه:

١ ـ في النظر لعلل الحديث انظر الحاشية[1].

= من الفتن والفرقة والاختلاف ما ظهر به مصداق ما أخبر به النبي ﷺ حيث قال: «**سيكون نبوة ورحمة ثم يكون خلافة نبوة ورحمة، ثم يكون ملك ورحمة، ثم يكون ملك عضوض**». فكانت نبوة النبي ﷺ نبوة ورحمة، وكانت خلافة الخلفاء الراشدين خلافة نبوة ورحمة، وكانت إمارة معاوية ملكًا ورحمة، وبعده وقع ملكٌ عضوض. وانظر: مجموع الفتاوىٰ (٤/٤٧٨)، وما قاله ابن خلدون في تاريخه (٢/٦٥٠): وقد كان ينبغي أن تلحق دولة معاوية وأخباره بدول الخلفاء وأخبارهم فهو تاليهم في الفضل والعدالة والصحبة.

ويمكن أن يقال: إنّ حديث سفينة الأول عامٌّ وخصصه حديث سفينة الثاني وحديث ابن عباس، وإنما قُدّم حديث ابن عباس لما سبق تقريره من أن حكم معاوية كان ملكًا ورحمة.

(١) انظر: منهاج السنة (٣/٨٠ ـ ٨٩ ـ ٩٤)، من كلام يحيىٰ بن معين في الرجال رواية ابن طهمان (١٠٢)، المنتخب من علل الخلال (ص ٢٢٢)، السنة للخلال (٢/٤٦٣ رقم ٧٢١)، فتح الباري لابن رجب (٢/٣٨١ ـ ٣٨٤)، الجمع بين الصحيحين للحميدي (٢/٤٦١ رقم ١٧٩٤)، تحفة الأشراف =

٢ ـ قيل في تأويل الحديث: أنّ قاتله هو من أتىٰ به وهي الطائفة التي قاتل معها، وهو تأويل ضعيف ظاهر الفساد، ويلزم أنّ النبي ﷺ وأصحابه قد قتلوا كل من قُتل معهم كحمزة[1].

٣ ـ قيل في تأويل الحديث: إنّ الطائفة الباغية هي الطالبة بدم عثمان، وهو تأويل ضعيف[2].

٤ ـ قيل في تأويل الحديث: إنّ الطائفة الباغية هي من حملت عليه حتىٰ قتلته، وهو التأويل القوي كما سبق بيانه[3].

٥ ـ أنّ الحديث علىٰ ظاهره ولا يلزم مِن بغي الطائفة خروجها من الإيمان أو وجوب لعنتها، قال تعالىٰ: ﴿ وَإِن طَآيِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩]، فسمّاهم اللَّه مؤمنين مع وجود الاقتتال[4].

= (٣/٤٢٧ رقم ٤٢٤٨)، فتح الباري لابن حجر (٢/١٨٨ ـ ١٨٩).

(١) انظر: منهاج السنة (٣/٨٩ـ٩٧)، مجموع الفتاوىٰ (٣٥/٧٦).

(٢) انظر: منهاج السنة (٣/٨٠ ـ ٨٩ ـ ٩٤)، مجموع الفتاوىٰ (٣٥/٧٦)، طبقات الحنابلة (٢/١٤١) ترجمة الحسين بن عبد اللَّه أبو علي النجاد المتوفىٰ سنة ٣٠٩ هـ.

(٣) مجموع الفتاوىٰ (٣٥/٧٦)، وانظر (ص٦٩).

(٤) البداية والنهاية (٣/٢٥٦)، النووي في شرح مسلم (٧/ =

هـ ـ حديث حذيفة وعمَّار: «فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا، فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ». رواه مسلم[١].

والجواب علىٰ من جعل الحديث يُقصد به معاوية رضي الله عنه من وجوه:

الأول: كيف يكون كاتب النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتهمه في كتابته ثم يجعله من المنافقين؟!

الثاني: كيف يوليه عمر علىٰ الشام وهو من أخْبَرِ الناس بالرجال ولا يتهمه في ولايته وهو من المنافقين؟! ثم عثمان أيضًا؟!

الثالث: دخوله تحت عدد من الآيات كقوله تعالىٰ في سياق من شهد حنينًا وكان معاوية منهم: ﴿ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ﴾[التوبة][٢].

= ١٨٤) (٤٢/١٨)، الملل والنحل (١٢٥/٤)، مجموع الفتاوىٰ (٧٦/٣٥)، منهاج السنة (٧٦/٣ ـ ٨٢ ـ ٩٧).

(١) صحيح مسلم (٢٧٧٩).

(٢) انظر: أنساب الأشراف (٨٧/٥)، الاستيعاب (٤٧١/٣)، منهاج السنة (٧٤/٣)، مجموع الفتاوىٰ (٤٥٩/٤)، السير =

الرابع: أنّ هذا قول بلا دليل، فيمكن أن يجعل أي صحابي يدخل تحت هذا الحديث، وحاشاهم.

و ـ حديث: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الأَئِمَّةُ الْمُضِلُّونَ**».

وقد نُسب لبعض الصحابة عَدُّهم معاوية من هؤلاء، كعلي وعبادة وخزيمة بن ثابت، فأما:

ـ حديث علي، أخرجه ابن عساكر (١٢٧/٥٩)، وفيه: نصر بن مزاحم وهو كذَّاب.

= (١٣٢/٣)، البداية والنهاية (١٢١/٨).
قلت ـ المختصِر ـ: ومعنىٰ الحديث كما قاله النووي في شرح مسلم (١٣٦/١٧): معناه الذين يُنسبون إلىٰ صحبتي. انتهىٰ، وقال ابن حزم في المحلىٰ (١٦٠/١٢): ليس فيه أن رسول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عرفهم بأعيانهم، وهو إخبار بصفة عن عدد فقط، ليس فيهم بيان أنهم عُرفوا بأسمائهم. انتهىٰ، وعلىٰ كلٍّ سواء قيل بأنّ النبي ﷺ عرفهم وأسرّ ذلك لحذيفة وبهذا سمّي: «صاحب سر رسول اللَّه ﷺ»، أو قيل بأنّه لم يعرفهم فالمحصّلة واحدة بالنسبة لبراءة معاوية من ذلك، وكلٌّ يستطيع التخرُّص وإدخال من شاء في هذا الدليل أو ذاك، وليس هذا بمنهج صحيح. وانظر في تفسير ابن كثير (٣١٧/٤). قوله تعالىٰ: ﴿ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ ﴾ [التوبة: ٧٤].

ـ حديث خزيمة، أخرجه ابن عساكر (١٦/ ٣٧٠) وابن سعد (٣/ ٢٥٩)، وفيه: الواقدي وهو متروك[(١)].

ـ حديث عبادة، سبق الحديث عنه[(٢)].

ز ـ حديث عليٍّ رضي الله عنه: إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَيَّ: «أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

الحديث رواه مسلم[(٣)]، وقد عدّ بعض السفهاء معاوية رضي الله عنه من هؤلاء، والجواب من أمرين:

الأول: أنّ معاوية ما ترك مبايعة عليٍّ طمعًا لخلافة ونحوها، بل طلبًا لدم عثمان، ولهذا أدلّة أكثر من أن تحصر، منها: ما رواه ابن عساكر أنه لما جاء خبر مقتل علي إلىٰ معاوية بكىٰ، فقالت له امرأته: أتبكيه وقد قاتلته؟ قال: ويحك، إنك لا تدرين ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم[(٤)].

---

(١) انظر: تهذيب الكمال (٢١/ ٢٢٥)، الضعفاء الصغير للبخاري (ص ١٢٣ رقم ٣٥٠)، التاريخ الكبير (١/ ١٧٨)، الكامل (٧/ ٤٨٤)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ١٣٧).

(٢) انظر: مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٤٥٣ ـ ٤٥٧ ـ ٤٦٦) (٣٥/ ٦٤ ـ ٦٥)، منهاج السنة (٣/ ١٠٥). وانظر (ص٨٨).

(٣) صحيح مسلم (٧٨).

(٤) تاريخ دمشق (٥٩/ ١٤٢)، وانظر: البداية والنهاية (٨/ ١٢٥)، =

الثاني: أنّ من حضر القتال من الصحابة من الفريقين لم يفهم فهم بعض أهل الأهواء من النصوص، فلم يكفّروا بعضًا، ولم يُفسّقوا، فقد روىٰ ابن عساكر أنه ذُكر عند علي يوم صفين الكفر، فقال: لا تقولوا ذلك، وزعموا أنّا بغينا عليهم، وزعمنا أنهم بغوا علينا، فقاتلناهم علىٰ ذلك[1].



= فتح الباري لابن حجر (٥٦٦/١٦)، السير (١٤٠/٣)، الفصل لابن حزم (١٢٤/٤)، الإبانة للأشعري (ص ٢٦٠)، تعظيم قدر الصلاة للمروزي (ص ٣٦١ وما بعدها)، الكبائر للذهبي (ص ٤١٣).

(١) تاريخ دمشق (٣٤٣/١)، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٤٨ رقم ٣٧٨٥٤) (٥٤٩/٧ رقم ٣٧٨٦٥)، أنساب الأشراف (٥٢/٥)، عمدة القاري (١٥٢/١)، منهاج السنة (٨٢/٣) (١٥٢/٤)، السير (٥١٠/١٢). وقد ذكر علماء الشيعة ذلك في كتبهم، فانظر علىٰ سبيل المثال: نهج البلاغة للشريف الرضي (٦٤٨/٣)، وقرب الإسناد للحميري (ص ٤٥ ط. إيران).

فصل

في الجواب عن الأحاديث التي ضُعِّفت في فضل معاوية رضي الله عنه

روي عن إسحاق بن راهويه قوله: لا يصح عن النبي ﷺ في فضل معاوية بن أبي سفيان شيء.

والجواب:

أولاً: الأثر لم يثبت عن إسحاق فقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة، وابن عراق الكناني في تنزيه الشريعة، والشوكاني في الفوائد المجموعة[(١)].

ثانيًا: علىٰ فرض صحته فجمع من الأئمة يخالفون ذلك منهم: الآجري والذهبي وابن كثير وابن عساكر وابن حجر الهيتمي[(٢)].

ثالثًا: من ذهب من العلماء لقول إسحاق فهم يرون

(١) الموضوعات (٢/٢٦٣ رقم ٨٢٣)، اللآلي المصنوعة (١/ ٣٨٨)، تنزيه الشريعة (٢/٧)، الفوائد المجموعة (ص ٤٠٧).

(٢) الشريعة (٥/٢٤٣١)، السير (٣/١٢٧)، البداية والنهاية (٨/١١٦ ـ ١١٧)، تاريخ دمشق (٥٩/٧٩)، تطهير الجنان (ص ١١).

دخول معاوية ضمن النصوص العامة[١].

رابعًا: أنّ هذا فيه عدالة لمعاوية وبقية الصحابة حيث لم يكذب أو يتعمَّد أحدهم الكذب في وضع أحاديث في فضل معاوية[٢].

أ ـ حديث: «**اللهم اجْعَلْه هاديًا مَهْديًا، واهْدِ به**».

أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ الكبير والترمذي وابن سعد وأبو نعيم والطبراني والخلال وغيرهم[٣] عن عبد الرحمن بن أبي عميرة، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وأخرجه البغوي وابن عساكر بسند منقطع[٤]. وأخرجه الترمذي بسند فيه ضعف[٥].

---

(١) الاستيعاب لابن عبد البر (١/١٢٩)، المنار المنيف لابن القيم (ص ١١٠)، الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص ١٢٥)، التحديث بما قيل لا يصح فيه حديث لبكر أبو زيد (ص ١٤٢).

(٢) انظر لزامًا الأنوار الكاشفة للمعلمي (ص ١٢٥).

(٣) مسند الإمام أحمد (٢٩/٤٢٦ رقم ١٧٨٩٥)، التاريخ الكبير (٥/٢٤٠)، جامع الترمذي (٣٨٤٢)، الطبقات الكبرىٰ (٧/٤١٧)، أخبار أصبهان (١/٢٢١)، المعجم الأوسط (١/٢٠٥ رقم ٦٥٦)، مسند الشاميين (١/١٨١ رقم ٣١١)، السنة للخلال (١/٤٥١ رقم ٦٩٩)

(٤) معجم الصحابة (٥/٣٦٧)، تاريخ دمشق (٥٩/٨٦)، وانظر: البداية والنهاية (٨/١١٦).

(٥) جامع الترمذي (٣٨٤٣).

هذا وقد تجشّم أهل الانحراف تضعيف الحديث بعلل واهية متهالكة لا تمتّ للمنهج العلمي بصلة، فلأهل الحديث طرق في إعلال الأخبار مبنيّة علىٰ قواعد وأصول أئمة هذا الشأن[(١)].

قال ابن حجر الهيتمي رحمه الله: فتأمل هذا الدعاء من الصادق المصدوق، وأنّ أدعيته لأمته لاسيما أصحابه مقبولة غير مردودة تعلم أنّ اللَّه سبحانه استجاب لرسول اللَّه ﷺ هذا الدعاء لمعاوية، فجعله هاديًا للناس مهديًّا في نفسه، ومن جمع اللَّه له بين هاتين المرتبتين كيف يتخيل فيه ما تقوّله عليه المبطلون، ووصمه به المعاندون، معاذ اللَّه لا يدعو رسول اللَّه ﷺ بهذا الدعاء الجامع لمعالي الدنيا والآخرة المانع لكل نقص نسبته إليه الطائفة المارقة الفاجرة، إلا لمن علم ﷺ أنّه أهل لذلك، حقيق بما هنالك[(٢)].

(١) وممن صحح الحديث: الترمذي في جامعه (٣٨٤٢)، الجورقاني في الأباطيل (١/٣٤٣)، الذهبي في تلخيص العلل المتناهية (رقم ٢٢٥)، ابن كثير في البداية والنهاية (٨/١٢١)، ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة (٢/٦٢٦)، عبد العزيز الملتاني في الناهية عن طعن أمير المؤمنين معاوية (ص ٣٩)، الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٦١٥ رقم ١٩٦٩)، وغيرهم كثير.

(٢) تطهير الجنان (ص ١٤).

ب ـ حديث أم حرام في غزوة البحر.

أخرج البخاري عن أم حرام: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «**أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ البَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا**»، قالت أم حرام: قلت: يا رسول اللَّه أنا فيهم؟ قال: «**أَنْتِ فِيهِمْ**»، ثم قال النبي ﷺ: «**أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ**»، فقلت: أنا فيهم يا رسول اللَّه؟ قال: «**لا**»(١).

وأخرج الشيخان عن أنس بن مالك عن خالته أم حرام بنت ملحان قالت: نام النبي ﷺ يومًا قريبًا مني، ثم استيقظ يتبسم، فقلت: ما أضحكك؟ قال: «**أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا البَحْرَ الأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ عَلَىٰ الأَسِرَّةِ**». قالت: فادع اللَّه أن يجعلني منهم فدعا لها، ثم نام الثانية، ففعل مثلها، فقالت مثل قولها، فأجابها مثلها. فقالت: ادع اللَّه أن يجعلني منهم، فقال: «**أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ**»، فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيًا أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية، فلما انصرفوا من غزوهم قافلين، فنزلوا الشأم، فقربت إليها دابة لتركبها، فصرعتها، فماتت(٢).

---

(١) صحيح البخاري (٢٩٢٤).
(٢) صحيح البخاري (٢٧٩٩)، صحيح مسلم (١٩١٢).

والحديث فيه منقبة لمعاوية لأن أول جيش غزا في البحر كان بإمرته، وذلك في زمن عثمان[(١)].

وأعلّ أهل البدع والأهواء الحديث بما يناقض مذاهب المحدثين قديمًا وحديثًا في تعليل الأخبار، ويكفي في ذلك أنّ الخبر في الصحيحين.

ج ـ حديث: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**». وسبق التفصيل عن هذا الحديث وعن فوائده بما أغنىٰ عن إعادته هنا[(٢)].



(١) انظر في معنىٰ الحديث: فتح الباري لابن حجر (١٩٦/٧) (٢٤٥/١٤)، فيض القدير (٨٣/٣)، التمهيد (٢٣٥/١).

(٢) انظر: (ص ٧٣)، وانظر: منهاج السنة (١٦١/٣)، اختصار علوم الحديث لابن كثير (ص ١٦٦).

فصل

في أباطيل قيلت في معاوية رضي الله عنه [(١)]

من المهم معرفة أنّ هذه الأخبار يرويها أهل التاريخ بلا زمام ولا خطام، ويتولىٰ كبر جمعها ونشرها أهل البدع، وقد يكون بعض رواتها من المتروكين، ومنهم: أبو مخنف لوط بن يحيىٰ، نصر بن مزاحم، محمد بن السائب الكلبي ـ المفسر ـ، محمد بن عمر الواقدي، البلاذري أحمد بن يحيىٰ بن جابر بن داود[(٢)].

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله: من أراد أن ينقل مقالة عن طائفة فَلْيُسَمّ القائل والناقل، وإلا فكل أحد يقدر علىٰ الكذب. منهاج السنة (٢/١٥١).
وقال المؤرخ محمود شاكر: إنّ هذه الافتراءات علىٰ بني أمية ليس لها سند صحيح، ومعظمها مجهول المصدر، الأمر الذي يدل علىٰ كذبها، وبهذا لا يمكن الاعتماد عليها أبدًا، وإذا أخذنا بمنهج الحديث في الجرح والتعديل ـ وهو أفضل منهج للوصول إلىٰ صحة الخبر ـ، فإننا سنطرح هذه الروايات كلها التي تقوّلت علىٰ بني أمية. مقدمة المجلد الرابع من التاريخ الإسلامي (ص ٤٦).

(٢) الكامل (٧/٢٤١)، الضعفاء للعقيلي (٤/١٨)، لسان الميزان (٦/٤٣٠)، الجرح والتعديل (٧/٢٤٧)، الضعفاء للدارقطني (ص ٢١٠)، التهذيب (٥/٥٩٤)، الميزان (٣/٥٥٦)، وانظر المراجع ص (١٠٠).

قال ابن خلدون: كثيرًا ما يوجد في كلام المؤرخين أخبار فيها مطاعن وشبه في حقّهم (أي الصحابة) أكثرها من أهل الأهواء، فلا ينبغي أن تسوّد بها الصحف[(١)].

✍ أولاً: متاجرة معاوية ببيع الخمور:

أخرج ابن عساكر والشاشي قصة طويلة وفيها حديث: «**سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعَرِّفُونَكُمْ مَا تُنْكِرُونَ...**» الحديث، وسبق بيان ضعفه، وعلىٰ فرض صحته فليس في القصة التصريح بأن معاوية يتاجر بالخمر أو أنّ له صلة بذلك[(٢)].

✍ ثانيًا: تعامل معاوية بالربا:

جاء في صحيح مسلم عن أبي الأشعث قال: غزونا غزاة، وعلىٰ الناس معاوية، فغنمنا غنائم كثيرة، فكان فيما غنمنا آنية من فضة، فأمر معاوية رجلًا أن يبيعها في أعطيات الناس، فتسارع الناس في ذلك، فبلغ عبادة بن الصامت، فقام فقال: إني سمعتُ رسول اللَّه ﷺ ينهىٰ عن بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبُرِّ بالبُر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح

(١) تاريخ ابن خلدون (٢/٦٥٠).
(٢) تاريخ دمشق (٢٦/١٩٧)، مسند الشاشي (١١٩٦). وانظر: تنزيه الشريعة (٢/٩)، وانظر ما سبق (ص ٨٨).

بالملح، إلا سواءً بسواء عينًا بعين، فمن زاد أو ازداد فقد أربىٰ. فردَّ الناسُ ما أخذوا. فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبًا فقال: ألا ما بال رجال يتحدثون عن رسول اللَّه ﷺ أحاديث قد كنا نشهده ونصحبه فلم نسمعها منه؟ فقام عبادة بن الصامت فأعاد القصة ثم قال: لنحدثنّ بما سمعنا من رسول اللَّه ﷺ وإن كره معاوية ـ أو قال: وإن رغم ـ؛ ما أبالي أن لا أصحبه في جُنده ليلةً سوداء[1].

والجواب بأمور:

١ ـ أن القول بجواز ربا الفضل لم ينفرد به معاوية، بل ورد عن بعض الصحابة كابن عباس وابن عمر والبراء بن عازب وزيد بن أرقم، فلماذا يُخص معاوية دون غيره؟![2].

٢ ـ أنّ من قال بجواز ذلك ـ معاوية وغيره ـ قالوه متأولين[3].

٣ ـ قد يقال بأن معاوية لم يبلغه الخبر عن الرسول

(١) صحيح مسلم (١٥٨٧).
(٢) صحيح مسلم (١٥٩٤) وما بعده، فتح الباري لابن حجر (٥/٦٤٩)، النووي في شرح مسلم (١١/٢٨).
(٣) مجموع الفتاوىٰ (٣٢/٢٣٨).

عليه الصلاة والسلام حيث جاء في لفظ الحديث: ألا ما بال رجال يتحدثون عن رسول اللَّه ﷺ أحاديث قد كنّا نشهده ونصحبه فلم نسمعها منه[(١)].

ثالثًا: بيع معاوية الأصنام لأهل الهند:

أورد القصة البلاذري والطبري من طريق الأعمش عن أبي وائل[(٢)]، ولا ريب في بطلان القصة.

والجواب:

فأما متنًا: فمعارضتها لقول النبي ﷺ عن معاوية: اللهمّ اهْدِهِ واهْدِ بِه.

وأما سندًا: فلعدم تصريح الأعمش بالسماع[(٣)].

رابعًا: إقسام معاوية رضي الله عنه باليمين الغموس وتكذيب النبي ﷺ له:

أخرج القصة الروياني وابن عساكر من طريق سلمة ابن الفضل عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن

(١) النووي في شرح مسلم (١١/ ٢٨).
(٢) أنساب الأشراف للبلاذري (٥/ ١٣٧)، تهذيب الآثار للطبري (مسند علي ص ٢٤١).
(٣) انظر: التنكيل (١/ ٨٥ ط: عالم الفوائد)، مقدمة الفوائد المجموعة (ص ٨)، المنتخب من العلل للخلال (ص ٢٢٧).

قتادة عن محمد بن كعب... وفيه: أن معاوية وأبيه أخذا يوم حنين بعيرًا لامرأة، فشكتهما إلىٰ النبي ﷺ فأنكرا ذلك وأقسما عليه، فكذبهما رسول اللَّه... إلخ[١]، وهو إسناد لا يصح سندًا ولا متنًا:

فأمَّا سندًا: فسلمة بن الفضل الأبرش، ضعيف الحديث له مناكير وغرائب[٢]، ومحمد بن إسحاق عنعن ولم يصرّح بالسماع، وأعلّه ابن عساكر؛ فقال: محمد بن إسحاق وسلمة بن الفضل يتشيعان.

وأمَّا متنًا: فهل يعقل أنّ أبا سفيان وابنه بحاجة لبعير هذه المرأة بعدما أعطىٰ رسول اللَّه ﷺ كلًا منهما مائة من الإبل وأربعين أوقية؟![٣].

✍ خامسًا: هل قتل معاوية خمسة وعشرين بدريًّا يوم صفين؟!:

وهذه من الفرىٰ الواضحة؛ حيث أنّ عدد الصحابة

(١) مسند الروياني (١/ ٢٩٠)، تاريخ دمشق (٥٩/ ٢٠٤).
(٢) الكامل (٤/ ٣٧٠).
(٣) الروض الأنف (٧/ ٣٥٧).
قلت: وهذا يدل علىٰ ثبوت شهود معاوية وأبيه رضي الله عنهما حنين تنزّلًا مع المخالفين بصحة الحديث، وبالتالي يشمله الفضل الوارد في سورة التوبة [آية ٢٥ ـ ٢٧].

الذين حضروا الواقعة لم يبلغوا الثلاثين، فكيف بأصحاب بدر؟! وهنا أمور:

١ ـ عدد من حضر صفين قلّة من الصحابة: فقد روىٰ الإمام أحمد والخلال وابن شبة عن محمد بن سيرين قال: هاجت الفتنة وأصحاب رسول اللَّه ﷺ عشرة آلاف، فما حضر فيها مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين[١]. قال ابن تيمية: وهذا الإسناد من أصح إسناد علىٰ وجه الأرض[٢].

٢ ـ عدد من حضر صفين من الصحابة: خزيمة بن ثابت[٣]، عمار بن ياسر، وعلي بن أبي طالب[٤]، سهل ابن حنيف، وأبو أيوب الأنصاري[٥].

٣ ـ لم يشهد وقعة الجمل إلا عدد قليل من الصحابة في الفريقين، أخرج ابن أبي شيبة بسنده عن الشعبي

(١) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية ابنه عبد اللَّه (١٨٢/٣ رقم ٤٧٨٧)، السنة للخلال (٤٤٦/٢ رقم ٧٢٨).
(٢) منهاج السنة (٦٥٨/٣).
(٣) العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية ابنه عبد اللَّه (٢٨٧/١ رقم ٤٦٢)، السنة للخلال (٤٦٥/٢ رقم ٧٢٦)، تاريخ بغداد (١١١/٦)، الكامل (٣٨٩/١).
(٤) السير (٢٢١/٧).
(٥) البداية والنهاية (٢٤٠/٧)، منهاج السنة (٦٥٩/٣).

قال: لم يشهد الجمل من أصحاب النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار إلا علي وعمار وطلحة والزبير، فإن جاؤوا بخامس فأنا كذاب. وسنده صحيح[(١)].

قال ابن كثير: قد حضرها عائشة وابن الزبير والحسن والحسين ومحمد بن أبي بكر وسهل بن حنيف وآخرون[(٢)].

وقال: لم يكن في الفريقين مائة من الصحابة واللَّه أعلم[(٣)].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٧/٥٣٧ رقم ٣٧٧٨٢). وانظر: السنة للخلال (٢/٤٦٦ رقم ٧٢٩)، العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد رواية ابنه عبد اللَّه (٣/٤٥ رقم ٤٠٩٦).

(٢) البداية والنهاية (٧/٢١٤).

(٣) اختصار علوم الحديث (ص ١٦٦).

قلت ـ المختصِر ـ: ومن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في قلة من قاتل في الجمل وصفين يقول في الفتاوىٰ الكبرىٰ (٤/٢٨٤): وأما أهل الجمل وصفين فكانت منهم طائفة قاتلت من هذا الجانب، وأكثر أكابر الصحابة لم يقاتلوا لا من هذا الجانب ولا من هذا الجانب، واستدلّ التاركون للقتال بالنصوص الكثيرة عن النبي ﷺ في ترك القتال في الفتنة، وبيّنوا أنّ هذا قتال فتنة، وكان علي رضي الله عنه مسرورًا لقتال الخوارج ويروي الحديث عن النبي ﷺ في الأمر بقتالهم، وأما قتال صفين فذكر أنه ليس معه فيه نص، وإنما هو رأي رآه، وكان أحيانًا يحمد من لم ير =

✍ سادسًا: سم معاوية للحسن بن علي:

روىٰ ابن عساكر بسنده أن جعدة بنت الأشعث بن قيس كانت تحت الحسن بن علي فدسّ إليها يزيد أن سُمّي حسنًا إني مزوجك، ففعلت. فلما مات الحسن بعثت إليه بعد العِدّة تسأل يزيد الوفاء بما وعدها، فقال: إنّا واللَّه لم نرضك للحسن فنرضاك لأنفسنا؟![1].

ورواه البلاذري بصيغة التمريض وبلا إسناد، قال: وقد قيل: إنّ معاوية دسّ إلىٰ جعدة بنت الأشعث بن قيس امرأة الحسن، وأرغبها حتىٰ سمّته وكانت شانئة له[2].

وذكر ابن عبد البر وابن خلكان وابن الأثير والذهبي أن زوجته جعدة بنت الأشعث هي التي سمّته[3].

والجواب:

= القتال. وانظر في أسماء بعض أكابر الصحابة الذين اعتزلوا الفتنة: جامع المسائل (٦/٢٦٧).

(١) تاريخ دمشق (١٣/٢٨٤).

(٢) أنساب الأشراف (٣/٥٥)، وانظر: المنتظم (٥/٢٢٦)، الوافي بالوفيات (١٢/٦٨)، تاريخ الخلفاء (ص ١٤٧).

(٣) الاستيعاب (١/٤٤٠)، وفيات الأعيان (٢/٦٦)، الكامل لابن الأثير (٣/٥٨)، السير (٣/٢٧٤).

ـ لو صح الخبر فليس لمعاوية فيه ذكر.

ـ أن الحسن لم ينازع معاوية الملك؛ بل سلّم الأمر إليه، فلماذا يسمه معاوية وهو لا يخاف بأسه؟[١].

ـ أن الخبر أعلّه كبار من العلماء، كابن العربي وابن خلدون ومحمد بن أبي بكر البرّي وابن تيمية والذهبي وابن كثير[٢].

سابعًا: قتل معاوية لعبدالرَّحمٰن بن خالد بن الوليد:

وهذه القصة أوردها الطبري، ولا تصح، فسندها منقطع، وفيه رواة متكلّم فيهم[٣]، وأوردها البلاذري وفيها الواقدي[٤]، وأنكر القصة ابن كثير[٥].

ثامنًا: قتل معاوية لحُجْر بن عَدِي:

أخرج القصة ابن عساكر بسنده إلىٰ ابن أبي مليكة... وقد بيّن فيها معاوية عذره حيث قال: وأما حجر وأصحابه

---

(١) العواصم من القواصم لابن العربي (ص ٣٢٧).
(٢) العواصم من القواصم (ص ٣٢٧)، تاريخ ابن خلدون (٢/ ٦٤٩)، الجوهرة (٢٨٢)، منهاج السنة (٣/١٢٦)، تاريخ الإسلام (٤/٤٠)، البداية والنهاية (٨/٤١).
(٣) تاريخ الطبري (٥/٢٢٧).
(٤) أنساب الأشراف (٥/١١٨).
(٥) البداية والنهاية (٨/٣٠).

فإنني تخوفت أمرًا وخشيت فتنة، تكون تهراق فيها الدماء وتستحلّ فيها المحارم وأنتِ تخافينني ـ يخاطب عائشة ـ! دعيني، والله يفعل بي ما يشاء، قالت: تركتك والله، تركتك والله، تركتك والله. وقال: يا أم المؤمنين، إني وجدت قتل رجل في صلاح الناس خيرٌ من استحيائه في فسادهم[1].

وفي التعامل مع هذه القصة يحسن لمبتغي الحق أن ينظر لها من عدة جوانب:

الجانب الأول: الاختلاف في حجر بن عَدِي بين صحبته من عدمها، فالبخاري وأبو حاتم وخليفة بن خياط وابن حبان لا يذكرونه من الصحابة. وقال أحمد العسكري: أكثر المحدثين لا يصححون له صحبته، وقد كان ممن يؤلّب علىٰ معاوية[2]. فالأكثرون علىٰ عدم صحبته، وهنا لا يصح وضع الميزان بين صحابي

---

(١) تاريخ دمشق (١٢/٢٢٩ ـ ٢٣٠)، وانظر: العواصم من القواصم لابن العربي (ص ٣٢٦).

(٢) انظر: الإصابة (٢/٣٣)، البداية والنهاية (٨/٤٨)، وانظر في قصة حجر بن عَدِي: الطبقات الكبرىٰ (٦/٢١٧)، الاستيعاب (١/٣٨٩)، الإصابة (٢/٣٢)، البداية والنهاية (٨/٤٨)، وانظر للإستزادة كتاب معاوية بن أبي سفيان شخصيته وعصره، د. علي الصلابي.

وغيره، وعلىٰ فرض صحبته فالواجب علينا عدم الخوض فيما شجر بينهم بل الترحم عليهم والتصديق بعدالتهم.

الجانب الثاني: معارضة حجر لمعاوية مرّت بمرحلتين:

الأولى: المعارضة القولية (٤١ ـ ٥٠ هـ): وهنا لم يترتب علىٰ معارضته أي فعل بل كانت مجرد أقوال فقط، حيث كان منكِرًا للصلح بين معاوية والحسن، وكان يعاتب الحسن علىٰ ذلك، ثم تعدّىٰ الأمر لعيب معاوية وتظليمه.

الثانية: المعارضة الفعلية: وبدأت في عام ٥١ هـ حين تولىٰ زياد بن أبيه العراق بأمر معاوية.

الجانب الثالث: السبب في قتل معاوية لحجر وهو أنّ حُجْرًا رأىٰ من زياد أمورًا منكرة فحصبه وهو يخطب، وأراد أن يقيم الخلق للفتنة فجعله معاوية ممن سعىٰ في الأرض فسادًا، بل كان حُجرٌ يعادي كل من ولّاه معاوية بدافع التحزب والتشيع حيث كان من شيعة علي رضي الله عنه، وعندما كلمت عائشة معاوية في أمره قال: دعيني وحجرًا حتىٰ نلتقيَ عند اللَّه، ولعل معاوية استند في ذلك لقوله عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ**

جَمِيعٌ عَلَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ». وقوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ»(١).

وعمومًا فقَتْلُ معاوية لحجر كان باجتهاد منه بغرض توحيد الكلمة ودفع الفتن عن المسلمين، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»(٢).

الجانب الرابع: أنّ معاوية لم يستبد في قتله لحجر برأيه؛ بل استخار اللّٰه سبحانه واستشار الناس في ذٰلك، ثم كان حكمه أن قتل بعضهم واستحيىٰ بعضهم(٣).

الجانب الخامس: لو سلمنا للمجادلين بأنّ معاوية أخطأ في قتل حجر فهؤلاء بعض الصحابة أخطؤوا في قتل من نطق بالشهادتين كأسامة بن زيد والقصة في الصحيحين، وهو ناتج عن اجتهاد لا عن هوىٰ وعصبية

(١) رواهما مسلم (١٨٥٢) وانظر: شرح النووي لمسلم (١٢/ ٢٤١).

(٢) صحيح البخاري (٧٣٥٢)، صحيح مسلم (١٧١٦).

(٣) انظر: مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح (٢/ ٣٢٨).

وظلم، والعجب من هؤلاء الرافضة ومن تبعهم حيث يتعلقون بمثل هذه القصص ويستغلونها في الحط من قدر صحابة رسول اللَّه، ولا ينظرون ولا يعترضون علىٰ سفكهم دماء المسلمين واستباحة أموالهم وأعراضهم بل والتمثيل بهم ويعتبرون ذلك تقرُّبًا إلىٰ اللَّه تعالىٰ كما جاء ذلك صريحًا في كتبهم.

الجانب السادس: مما ينبغىٰ التنبيه له أنّ معاوية رضي الله عنه ندم عندما قتل حجرًا؛ فقد جاء في رواية أنّ عائشة أرسلت عبدالرَّحمٰن بن الحارث بن هشام إلىٰ معاوية في حجر وأصحابه، فقَدِمَ عليهم وقد قتلهم فقال له عبدالرَّحمٰن: أين غاب عنك حلم أبي سفيان؟ قال: غاب حين غاب عني مثلك من حلماء قومي. قال الذهبي: يعني أنه ندم. بل ظل يذكر هذه الحادثة طوال حياته، وروي أنّه قال في يوم موته: يوم لي من ابن الأدبر طويل ـ ثلاث مرات ـ يعني حجرًا[1].

تاسعًا: قتل معاوية للأشتر مالك بن الحارث النخعي:

أورد القصة ابن سعد والذهبي وابن حجر وابن

(١) انظر: تاريخ دمشق (١٢/٢١٩)، تاريخ الطبري (٥/٢٥٣ـ ٢٧٨)، سير أعلام النبلاء (٣/٤٦٥)، البداية والنهاية (٨/ ٥١). والأدبر يطلق علىٰ والد حجر.

عساكر وليس لمعاوية فيها ذكر[(١)]. وأوردها البلاذري بلا إسناد، وبقصة مشابهة لها بدون ذكر معاوية[(٢)]. وأوردها الطبري من رواية أبي مخنف لوط بن يحيىٰ، وهو إخباري تالف، لذا ذكرها ابن عساكر بصيغة التمريض[(٣)].

عاشرًا: لعن وسب معاوية لعلي بن أبي طالب:

أولًا: لا يصح في ذلك شيء، نص علىٰ ذلك القرطبي وابن كثير[(٤)].

ثانيًا: ما استدل به أهل البدع:

١ ـ قصة لعن علي علىٰ منابر بني أمية أوردها الطبري من طريق لوط بن يحيىٰ، وهو إخباري تالف[(٥)].

٢ ـ ما رواه مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

---

(١) الطبقات الكبرىٰ (٦/٢١٣)، السير (٤/٣٤)، الإصابة (٦/٢١٢)، تاريخ دمشق (٤٩/٤٢٨) (٥٦/٣٧٥، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩١).

(٢) أنساب الأشراف (٢/٣٩٩).

(٣) تاريخ الطبري (٥/٩٥)، تاريخ دمشق (٥٦/٣٧٦).

(٤) المفهم (٦/٢٧٨)، البداية والنهاية (٧/٢٦٩).

(٥) تاريخ الطبري (٣/١١٢)، وانظر: الكامل (٧/٢٤١)، الضعفاء الكبير (٤/١٨)، لسان الميزان (٢/٤٣٠).

قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعدًا فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثًا قالهن له رسول اللَّه ﷺ فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حُمْرِ النَّعَم، سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول له، خلفه في بعض مغازيه، فقال له علي: يا رسول اللَّه، خلَّفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول اللَّه ﷺ: «**أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي؟**» وسمعته يقول يوم خيبر: «**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**». قال: فتطاولنا لها فقال: «**ادْعُوا لِي عَلِيًّا**» فأتي به أرمد، فبصق في عينه ودفع الراية إليه، ففتح اللَّه عليه، ولما نزلت هذه الآية: ﴿**فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ**﴾ [آل عمران: ٦١] دعا رسول اللَّه ﷺ عليًّا وفاطمة وحسنًا وحسينًا، فقال: «**اللهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي**»[١].

والجواب عليه:

أ ـ أنّ المعنىٰ: لِمَ لَمْ تخطِّئْه في رأيه واجتهاده، وتظهر حسن رأيي واجتهادي.

ب ـ أراد معاوية أن يعرف موقف سعد من علي،

(١) صحيح مسلم (٢٤٠٤).

وهل توقفه إجلالٌ له أو خوفٌ أو ورعٌ.

ج ـ أنّ معاوية لو أراد سب علي لما طلب من سعد ذلك، فقد ثبت بأصح الأسانيد عن سعد أنه كان يدعو علىٰ من يسب عليًّا، وكان رضي الله عنه ممن اعتزل الفتنة[(١)].

٣ ـ علىٰ فرض صحة هذا فلا يعدو إلا أن يكون ذنبًا أو اجتهادًا خاطئًا يُغفر بالتوبة والحسنات الماحية[(٢)].

٤ ـ أورد البلاذري في أنساب الأشراف تنقص معاوية لعلي ولكن بلا إسناد، وقال في موضع آخر: حدثني المدائني عن عبد اللَّه بن فائد وسحيم بن حفص قالا: كتب معاوية إلىٰ المغيرة بن شعبة... وعبد اللَّه بن فائد هو سحيم بن حفص[(٣)] أيضًا أن سحيمًا لم يدرك معاوية، فقد كانت وفاته سنة ١٩٠ هـ[(٤)].

(١) النووي في شرح مسلم (١٥/١٩٣)، المفهم (٦/٢٧٦)، سير أعلام النبلاء (١/١١٦).
(٢) منهاج السنة (٣/١٢٥).
(٣) أنساب الأشراف (٥/١٢٤) (٥/٣٠)، وانظر: موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب (٢/١٦٥)، فتح المغيث للسخاوي (٣/٢١٢).
(٤) الفهرست لابن النديم (ص ١٢٣).

✍ الحادي عشر: ورود ذمّه على لسان كثير من الصحابة والتابعين:

أ ـ فيما قيل: إن ذمّه ورد عن كثير من المهاجرين والأنصار من البدريين وغيرهم.

فالجواب: أنّ هذا كذب محض، بل كان محط ثقة عند عمر وعثمان حيث ولياه علىٰ الشام[(١)].

ب ـ أما ما قيل عن أبي بكرة أنّه كفّر معاوية فقد أورد ابن عساكر والمزي عن أبي عثمان النهدي قصة[(٢)]... وفي آخرها قول أبي بكرة: كلا واللَّه إنما عتبت عليهم لأنهم كفروا صراحةً أو صُراحًا.

والجواب ـ علىٰ فرض صحته ـ:

ـ ليس صريحًا أن قول أبي بكرة قاله في حق معاوية، بل في حق زياد بدليل الأثر التالي عند ابن عساكر، وسياقه واضح جدًّا[(٣)].

(١) انظر: الاستيعاب (٣/٤٧١)، سير أعلام النبلاء (٣/١٣٢)، منهاج السنة (٣/٧٤)، البداية والنهاية (٨/١١٣). وسبق الكلام عن آثار علي وعبادة وخزيمة (ص ١٠٠).

(٢) تاريخ دمشق (٦٢/٢١٧) تهذيب الكمال (٣٠/٧).

(٣) وانظر فيما رواه صالح في مسائل أبيه الإمام أحمد =

ـ لو سُلِّم أنه قيل في حق معاوية، فلماذا اعتزل أبو بكرة الفتنة وهو يرىٰ كفر معاوية؟! ولماذا لم يقاتل مع علي؟! وخبر اعتزال أبي بكرة في الصحيحين[1].

ـ أن أبا بكرة هو راوي حديث: «**إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ**»، وهل يخفىٰ عليه ثناء النبي ﷺ علىٰ معاوية ثم بعد ذلك يكفّره؟[2].

ـ أنّ كبار الصحابة ممن قاتل معاوية لم يقل بكفره، كعلي بن أبي طالب وعمّار بن ياسر[3].

ج ـ فيما قيل: إن ذمّه ورد علىٰ ألسنة كثير من التابعين كالحسن البصري والأسود بن يزيد وغيرهم.
فالجواب: أنّ هذا لا يصح عنهم، بل ثبت عن الحسن خلافه فقد روىٰ الآجري وابن عساكر عنه أنه قيل: إنّ أناسًا يشهدون علىٰ معاوية وذويه أنهم في النار. قال: لعنهم اللّه! وما يدريهم أنه في النار. ومن طريق آخر

= (٢/٤٣٢).

(١) صحيح البخاري (٣١)، صحيح مسلم (٢٨٨٨).
(٢) مجموع الفتاوىٰ (٤/٤٦٦).
(٣) انظر للأهمية كتاب المروزي تعظيم قدر الصلاة (ص ٣٦١ ـ ٣٦٤ ـ ٤٢٦)، مصنف ابن أبي شيبة (٧/٥٤٧ رقم ٣٧٨٤١ وما بعده).

قال فيمن يلعن معاوية وابن الزبير: علىٰ أولئك الذين يلعنون لعنة اللَّه[١].



(١) الشريعة للآجري (٥/ ٢٤٦٧ رقم ١٩٥٧)، تاريخ دمشق (٥٩/ ٢٠٦).

فصل

في فضائل معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما

فضائل معاوية رضي الله عنه علىٰ قسمين:

الأول: أدلة عامة:

وهي التي جاءت شاملة لجميع الصحابة كما سبق بيان ذلك.

قال ابن القيم: فيما صح في مناقب الصحابة علىٰ العموم ومناقب قريش فمعاوية رضي الله عنه داخل فيه[١].

الثاني: أدلة خاصة:

وقد سبق ذكر شيء منها، وسأذكرها هنا مختصرة[٢]:

ـ حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْه هاديًا مَهْديًا، واهْدِ به**».

ـ حديث النبي صلى الله عليه وسلم في أول جيش يغزو القسطنطينية.

ـ حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ**

(١) المنار المنيف (ص ١١٠)، وانظر: مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٤٥٩).

(٢) انظر (ص ٥١ وص ١٠٢).

أَفْسَدْتَهُمْ أَوْ كِدْتَ أَنْ تُفْسِدَهُمْ». رواه أبو داود عن معاوية.

قال أبو الدرداء: كلمة سمعها معاوية؛ نفعه اللَّه بها. وسنده صحيح[(١)].

قال ابن كثير: يعني أنه كان جيد السيرة، حسن التجاوز، جميل العفو، كثير الستر، رحمه اللَّه تعالىٰ[(٢)].

- أنه كان كاتبًا للوحي[(٣)].

قال الإمام أحمد: معاوية رضي الله عنه كاتبه وصاحبه وصهره وأمينه علىٰ وحيه عز وجل[(٤)].

- أنه خال المؤمنين.

أخرج الخلال بسنده قال هارون بن عبد اللَّه للإمام

---

(١) سنن أبي داود (٤٨٨٨).

(٢) البداية والنهاية (٨/ ١٢٠).

(٣) انظر: صحيح مسلم (٢٥٠١)، وانظر: مسند أبي داود الطيالسي (٢٨٦٩)، مسند الإمام أحمد (٤/ ٣٩٧ رقم ٢٦٥١).

(٤) انظر: الشريعة للآجري (٥/ ٢٤٦٧)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٨/ ١٥٣١ رقم ٢٧٨٥)، تاريخ بغداد للخطيب (١/ ٢٢٤)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٩/ ٢٠٨)، منهاج السنة لابن تيمية (٣/ ١٠١، ١١٠)، البداية والنهاية لابن كثير (٨/ ١١٢)، السنة للخلال (٢/ ٤٣٤ رقم ٦٥٩).

أحمد: جاءني كتاب من الرّقّة أنّ قومًا قالوا: لا نقول معاوية خال المؤمنين. فغضب وقال: ما اعتراضهم في هذا الموضع! يُجْفَون حتىٰ يتوبوا[١].

ـ شهوده حنينًا والطائف وتبوك وحجة الوداع[٢].

ـ ولايته علىٰ الشام في خلافة عمر وعثمان رضي الله عنهما[٣].

ـ أنه خير الملوك، ونقل ابن تيمية الإجماع علىٰ ذلك[٤].

فصل في ثناء السلف على معاوية رضي الله عنه:

١ ـ قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين؛ فإنه ما أوتر إلا بواحدة. قال: إنه فقيه[٥].

---

(١) السنة للخلال (٢/٤٣٤ رقم ٦٥٨)، وانظر: تنزيه خال المؤمنين لأبي يعلىٰ (ص ١٠٨)، أنساب الأشراف (٥/٥٢)، منهاج السنة لابن تيمية (٣/٦٧)، البداية والنهاية لابن كثير (٨/١١٢)، لمعة الاعتقاد لابن قدامة المقدسي (ص ١٥٥).

(٢) منهاج السنة (٤/٨٦).

(٣) تطهير الجنان (ص ٢٠)، السير (٣/١٣٢).

(٤) مجموع الفتاوىٰ (٤/٤٧٨)، وانظر: سير أعلام النبلاء (٣/١٥٩)، شرح الطحاوية لابن أبي العز (٢/٧٢٢)، البداية والنهاية (٨/١١٣ ـ ١٢٨).

(٥) صحيح البخاري (٣٧٦٥).

٢ ـ عن أبي الدرداء قال: ما رأيت أحدًا أشبه صلاة برسول اللَّه ﷺ من أميركم هذا ـ يعني معاوية[(١)] ـ.

٣ ـ عن ابن عمر قال: ما رأيت بعد رسول اللَّه أسود من معاوية، فقيل: ولا أبوك؟ قال: أبي عمر رَحِمَهُ اللَّهُ خير من معاوية، كان معاوية أسود منه[(٢)].

٤ ـ عن ابن عباس قال: ما رأيت رجلًا كان أخلق للملك من معاوية، كان الناس يردون منه علىٰ أرجاء واد رحب، ولم يكن بالضيق الحصر العُصعُص المتغضب[(٣)].

٥ ـ سأل المروذي الإمام أحمد: أيهما أفضل: معاوية

---

(١) مسند الشاميين (١/١٦٩ رقم ٢٨٣)، الحلية (٨/٢٧٥)، مجمع الزوائد (٩/٣٥٧ رقم ١٥٩٢٠).

(٢) اللالكائي (٨/١٥٢٩ رقم ٢٧٨١)، السنة للخلال (٢/٤٤٢ رقم ٦٨٠)، تاريخ دمشق (٥٩/١٧٣)، وأسود: أسخىٰ. هكذا فسّره الإمام أحمد كما في السنة للخلال (٢/٤٤١).

(٣) جامع معمر المطبوع مع مصنف عبد الرزاق (١١/٤٥٣ رقم ٢٠٩٨٥)، السنة للخلال (٢/٤٤٠ رقم ٦٧٧)، تاريخ دمشق (٥٩/١٧٥).
الحَصِر: الممسك البخيل. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٢/١٠٤).
العُصْعُصْ: النكد قليل الخير. انظر: النهاية لابن الأثير (ص ٦٢٠).

أو عمر بن عبد العزيز؟! قال: معاوية أفضل، لسنا نقيس بأصحاب رسول اللَّه ﷺ أحدًا، قال النبي ﷺ: «**خيرُ الناسِ قَرْني الذي بُعثتُ فيهم**»(١).

٦ ـ سئل المعافىٰ بن عمران الأزدي: معاوية أفضل أو عمر بن عبد العزيز؟! فقال: معاوية أفضل من ستمائة مثل عمر بن عبد العزيز(٢).

٧ ـ عن مجاهد قال: لو رأيتم معاوية لقلتم: هذا المهدي(٣).

٨ ـ عن أبي إسحاق السبيعي قال: ما رأيت بعده مثله يعني معاوية(٤).

---

(١) السنة للخلال (٢/٤٣٤ رقم ٦٦٠ وما بعده). وانظر أيضًا قوله عند اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٨/ ١٥٣١ رقم ٢٧٨٦)، السنة للخلال (٢/ ٤٣٢ رقم ٦٥٤).

(٢) السنة للخلال (٢/٤٣٥ رقم ٦٦٤). وانظر أيضًا قوله عند ابن عساكر في تاريخه (٥٩/ ٢٠٨)، الشريعة للآجري (٥/ ٢٤٦٦)، تاريخ بغداد للخطيب (١/ ٥٧٧)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٨/ ١٥٣١ رقم ٢٧٨٥).

(٣) السنة للخلال (٢/٤٣٨ رقم ٦٦٩)، الشريعة للآجري (٥/ ٢٤٦٥)، تاريخ دمشق (٥٩/١٧٢)، وانظر: المجمع (٩/ ٣٥٧ رقم ١٥٩٢٦).

(٤) السنة للخلال (٢/٤٣٨ رقم ٦٧٠).

٩ ـ عن محمد بن سيرين: كان معاوية إذا حدّث عن رسول اللَّه ﷺ لم يتّهم[1].

١٠ ـ قال سعد بن أبي وقاص: ما رأيت أحدًا بعد عثمان أقضىٰ بحق من صاحب هذا الباب (يعني معاوية)[2].

١١ ـ قال عبد اللَّه بن المبارك: تراب دخل أنف معاوية رضي الله عنه مع رسول اللَّه ﷺ خير أو أفضل من عمر بن عبد العزيز[3].

١٢ ـ سئل أبو عبد الرحمن النسائي عن معاوية بن أبي سفيان صاحب رسول اللَّه ﷺ فقال: إنما الإسلام كدار لها باب، فباب الإسلام الصحابة، فمن آذىٰ الصحابة إنما أراد الإسلام، كمن نقر الباب إنما يريد دخول الدار، قال: فمن أراد معاوية فإنما أراد الصحابة[4].

---

(١) مسند الإمام أحمد (٥٦/٢٨ رقم ١٦٨٤٠)، تاريخ دمشق (١٦٧/٥٩)، البداية والنهاية (١٢٨/٨).
(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٦٠/٥٩)، تاريخ الإسلام للذهبي (٣١٣/٤)، سير أعلام النبلاء له (١٥٠/٣).
(٣) الشريعة للآجري (٢٤٦٦/٥ رقم ١٩٥٥).
(٤) تهذيب الكمال للحافظ المزي (٣٣٩/١). وانظر: مجموع الفتاوىٰ لابن تيمية (٦٦/٣٥).

وأخرج محمد بن نصر المروزي في كتابه العظيم (تعظيم قدر الصلاة) آثارًا عديدة في ثناء علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر علىٰ معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم[1].



(١) تعظيم قدر الصلاة (ص ٣٦١)، وانظر في قول:
- عبد اللَّه بن الزبير عند ابن عساكر في تاريخه (٥٩/ ١٨٥)، وقول آخر عند تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٥٧٢).
- أبو أسامة حماد بن أسامة عند الآجري في الشريعة (٥/ ٢٤٦٥)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٣١٨/٢).
- المسور بن مخرمة عند ابن عساكر في تاريخه (٥٩/ ١٦٨)، الخطيب في تاريخه (٢٠٨/١)، عبد الرزاق في مصنفه (٣٤٤/١١ رقم ٢٠٧١٧)، الاستيعاب لابن عبد البر (٤٧٥/٣)، منهاج السنة لابن تيمية (٧٧/٣).
- الأوزاعي عند أبي زرعة في تاريخه (١٨٩/١).

فصل

في أقوال السلف فيمن سبَّ معاوية رضي الله عنه

١ ـ ابن المبارك: معاوية عندنا محنة، فمن رأيناه ينظر إليه شزرًا اتهمناه على القوم ـ يعني الصحابة[١] ـ.

٢ ـ الربيع بن نافع الحلبي: معاوية ستر لأصحاب محمد، فإذا كشف الرجل الستر اجترأ على ما وراءه[٢].

٣ ـ إبراهيم بن ميسرة: ما رأيت عمر بن عبد العزيز ضرب إنسانًا قط إلا إنسانًا شتم معاوية، فإنّه ضربه أسواطًا[٣].

٤ ـ مالك بن أنس: من شتم النبي ﷺ قُتل، ومن شتم أصحابه أدّب. وقال: من شتم أحدًا من أصحاب النبي، أبا بكر أو عمر أو عثمان أو علي أو معاوية أو عمرو ابن العاص. فإن قال: كانوا على ضلال وكفر قُتل، وإن شتمهم بغير هذا من مشاتمة الناس نُكِّل نكالًا شديدًا[٤].

(١) تاريخ دمشق (٥٩/٢٠٩).
(٢) تاريخ دمشق (٥٩/٢٠٩)، تاريخ بغداد (١/٢٢٣).
(٣) تاريخ دمشق (٥٩/٢١١).
(٤) الشفا للقاضي عياض (٢/٣٠٨).

٥ ـ سأل رجل أحمد بن حنبل: لي خال ذكر أنه ينتقص معاوية وربما أكلتُ معه، فقال أبو عبد اللَّه مبادرًا: لا تأكل معه(١).

٦ ـ وسئل أيضًا فيمن انتقص معاوية وعمرو بن العاص: أيقال له رافضي؟ قال: إنه لم يجترئ عليهما إلا وله خبيئة سوء، ما انتقص أحدٌ أحدًا من أصحاب رسول اللَّه ﷺ إلا له داخلة سوء. قال رسول اللَّه ﷺ: «**خير الناس قرني**»(٢).

٧ ـ سئل ابن تيمية فيمن لعن معاوية، فماذا يجاب عليه؟!

فأجاب: الحمد للَّه، من لعن أحدًا من أصحاب النبي ﷺ كمعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص ونحوهما، ومن هو أفضل من هؤلاء: كأبي موسىٰ الأشعري وأبي هريرة ونحوهما، أو من هو أفضل من هؤلاء: كطلحة والزبير وعثمان وعلي بن أبي طالب، أو أبي بكر الصديق وعمر، أو عائشة أم المؤمنين وغير هؤلاء من أصحاب

---

(١) السنة للخلال (٢/٤٤٨ رقم ٦٩٣).
(٢) السنة للخلال (٢/٤٤٧ رقم ٦٩٠)، تاريخ دمشق (٥٩/٢١٠)، وانظر: البداية والنهاية (٨/١٣٣).

النبي ﷺ = فإنه يستحق للعقوبة البليغة باتفاق أئمة الدين، وتنازع العلماء: هل يعاقب بالقتل؟ أو ما دون القتل؟![١].

هذا ما تيسّر اختصاره فإن أصبت فمن اللَّه وحده وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، ولعل كل من ولغ في عرض صحابي أن يُراجع نفسه ويحاسبها، فموقف القيامة عظيم، والحساب عسير، فويل لمن دعاه اللَّه علىٰ رؤوس الأشهاد وفضحه بين العباد، ورحم اللَّه عبدًا كفّ لسانه عن الأصحاب، وأخذه اللَّه علىٰ انفراد.



(١) مجموع الفتاوىٰ (٣٥/٥٨). وانظر في قول:
- الحسن البصري عند ابن عساكر في تاريخه (٥٩/٢٠٦)، وسبق ذكره (ص ٦٤).
- الإمام أحمد عند الخلال في السنة (٢/٤٣٢ رقم ٦٥٤) (٢/٤٣٤ رقم ٦٥٩) (٢/٤٤٧ رقم ٦٩١) (٢/٤٤٨ رقم ٦٩٢)، مسائل الإمام أحمد رواية ابن هانئ النيسابوري (١/٦٠)، طبقات الحنابلة (١/١٠٨) ترجمة إسحاق بن إبراهيم بن هانئ المتوفىٰ سنة ٢٧٥ هـ.

فهرس الموضوعات